الفصل الأول
ظاهرة غسل الأموال

إن انتشـار عمليات غسـل الأموال على المستوى الدولى يقطع الشـك بأنها ظاهرة تتسم بالخفـاء والدقـة والتقنية العالية فـى تنفيذها، مما جعل حجمها خطـيرا على اقتصادات الدول، كما أن الرابط بينها وبين ما يسـمى بالإرهاب الدولى قائم وقوى، ولعل السـبب فى ذلك يرجع إلى أساليبها المتنوعة، ومن أهمها تواطؤ المؤسسة المصرفية، تغيير العملة، سمسرة الأوراق الماليـة، التحويل النقدى بأنواعه المختلفة، شـركات الطـيران، بطاقات الائتمان، تبنى المشروعات المهددة بالإفلاس والدخول فيها بالعائد غير المشروع... إلخ[1].

❑❑❑

(١) د. عادل على المانع «البنيان القانونى لجريمة غسـيل الأموال» دراسـة تحليلية مقارنة فى التشـريع الكويتى والمصرى والفرنسى، مجلة الحقوق، صفر ١٤٢٦هـ / مارس ٢٠٠٥م، ص٧٢ – ٧٣.

المبحث الأول
ماهية غسل الأموال

لقد بدأ استعمال مصطلح غسل الأموال مع نهاية عقد الثلاثينيات ومطلع الأربعينيات من القرن العشرين، وتم استخدامه كمصطلح قانونى لأول مرة فى إحدى القضايا بالولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨٢م، وكانت هذه القضية قد اشتملت على مصادرة أملاك تم غسلها من عمليات الكوكايين الكولومبية، ومن هنا ظهر مصطلح غسل الأموال بما يحمله من آثار سلبية على النواحى الاقتصادية والحياة الاجتماعية والدخل القومى، الأمر الذى تنبهت له العديد من الوثائق الدولية والإقليمية، وأغلب التشريعات المقارنة لوضع محددات لمفهوم عمليات غسل الأموال وتجريمها والقضاء على عمليات غسل الأموال بوضع الطرق والوسائل الكفيلة بمكافحتها والقضاء عليها[1].

ولتوضيح ماهية ظاهرة غسل الأموال سنقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب هى:

المطلب الأول: مفهوم غسل الأموال

لقد عرفت الوثائق الدولية، وفقهاء القانون الجنائى، وكذلك التشريعات الخاصة بمكافحة غسل الأموال؛ ولذا فإننا فى هذا المطلب سنقوم بتعريف غسل الأموال على النحو التالى:

أولا: تعريف غسل الأموال فى الوثائق الدولية

أ- اتفاقية فيينا لمكافحة الإتجار غير المشروع:

لقد عرفت اتفاقية فيينا لمكافحة الإتجار غير المشروع لعام ١٩٨٨م فى المادة الثالثة من الاتفاقية عملية غسل الأموال بأنها:

«تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها مستمدة من جرائم المخدرات أو إخفاء أو تمويه حقيقة الأموال أو مصدرها، واكتساب أو حيازة أو استخدام الأموال مع العلم وقت تسليمها بأنها مستمدة من جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى الاتفاقية».

(١) محمد عبيد العنيزى، غسيل الأموال وأثره فى سرية الحسابات البنكية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ص٩.

ب - القانون النموذجى:

عرف القانون النموذجى الصادر عن الأمم المتحدة – المتعلق بعمليات غسيل الأموال فى الباب الثالث وتحديدا فى الفقرة الأولى – غسل الأموال بأنها:

«الأفعال الصادرة عن الأشخاص الذين يقومون بتمويل موارد أو ممتلكات مشتقة من طرق مباشرة أو غير مباشرة من الإتجار غير المشروع فى المواد المخدرة لإخفاء الموارد غير المشروعة أو مصادرها أو إخفاء المواد الأصلية، ومكانها أو تصريفها، ونقلها وملكيتها، أو الشروع فى أى من هذه الأفعال».

جـ - اللجنة الدولية لمكافحة غسل الأموال:

عرفت اللجنة الدولية لمكافحة غسل الأموال جريمة غسيل الأموال بأنها «عملية تحويل الأموال المتحصلة من أنشطة إجرامية بهدف إخفاء أو إنكار جرم لتجنب المسئولية القانونية عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم».

د - المجلس الأوربى:

عرف المجلس الأوربى غسل الأموال بأنه «تغيير شكل المال من حالة إلى أخرى، وتوظيفه أو تحويله أو نقله، مع العلم بأنه مستمد من نشاط إجرامى أو من فعل بعد مساهمة فى مثل هذا النشاط الإجرامى، وذلك بغرض إخفائه، أو تمويه حقيقة أصله غير المشروع، أو مساعدة أى شخص متورط فى ارتكاب النشاط الإجرامى لتجنب النتائج القانونية لفعله».

هـ - لجنة بازل:

عرفت لجنة بازل مفهوم غسـل الأموال بأنه «جميع العمليات المصرفية التى تهدف إلى إخفاء أو تنظيف الأموال غير المشروعة».

ثانيا: تعريف غسل الأموال فى الفقه القانونى:

يرى بعض الفقه أن مصطلح غسـل الأموال يعنى ببساطة تمويه مصدر الأموال المكتسبة بطريقة غير مشـروعة، أو هو العملية التى يلجأ إليها القائمون على الاتجار غير المشـروع فى المخدرات لإخفاء وجود دخلهم، أو لإخفاء مصدره غير المشـروع، أو لاستخدام الدخل فى وجه غير مشـروع، فضلا عن تمويه ذلك الدخل لجعله يبدو وكأنه دخل مشروع، وفى

تعريف آخر أكثر بساطة، يعرف غسل الأموال بأنه « التصرف فى النقود بطريقة تخفى مصدرها وأصلها الحقيقى»[١].

وعرفها بعض الفقه أيضا بأنها «مجموعة العمليات المالية المتداخلة لإخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإظهارها بصورة أموال متحصلة من مصدر مشروع، أو المساهمة فى توظيف، أو إخفاء أو تحويل العائد المباشر أو غير المباشر لجناية أو جنحة»[٢].

وقد عرف الأستاذ «جيفرى روبنسون Jeffrey Robinson» عملية غسل الأموال بأنها «مسألة مهارة»، وهى عبارة عن دوران دورة من شأنها أن تغسل ثروات وتتمثل القوة المحركة له فى الإتجار غير المشروع بالمواد المخدرة، وأفعال النصب، وتهريب البضائع، واحتجاز الرهائن، وأسواق السلاح، والإرهاب، وابتزاز المال بالتهديد، وتهريب البضائع[٣].

كما عرفها البعض بأنها «عمليات متتابعة ومستمرة فى محاولات متعددة لإدخال الأموال القذرة الناتجة عن الأنشطة الخفية غير المشروعة، التى تمارس من خلال ما يسمى بالاقتصاد الخفى فى دور النشاط الاقتصادى الرسمى، أو الظاهر لإكسابها صفة شرعية عبر الجهاز المصرفى، أو أجهزة الوساطة المالية الأخرى[٤].

وعرفها البعض أيضا بأنها «نشاط إجرامى الهدف منه إخفاء المصدر غير الشرعى للمال، من أجل السماح لصاحبه التمتع به بشرعية كاملة من خلال استثماره أو توظيفه فى أنشطة إجرامية أخرى»[٥].

كما عرفها البعض بأنها «المحاولة بوسائل متعددة، قد تكون مأخوذة من دنيا رجال الأعمال لإخفاء مصدر الكسب غير المشروع للأموال حتى يمكن استثمارها دون خوف من إمكانية مصادرتها فى قنوات متنوعة مالية أو اقتصادية»[٦].

(١) د. مصطفى طاهر «المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات»، دون دار نشر، ٢٠٠٢م، ص٥.

(٢) د. هدى قشقوش «جريمة غسل الأموال فى نطاق التعامل الدولى»، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢م، ص٧.

(٣) د. محمد سامى الشوا «السياسة الجنائية فى مواجهة غسل الأموال»، دار النهضة العربية، القاهرة، دون سنة نشر، ص٤١.

(٤) عبد المطلب عبد الحميد «العولمة واقتصاديات البنوك»، الدار الجامعية، ٢٠٠١م، ص٢٣٤.

(1) j-francois thonyet .paul lborde،criminalite organisee (2) et blanchiment «rev .intern.de droit Penal, vol ,68,3e et4e trimesters

(٦) هذا التعريف ينسب لـ (ليجو جيرارد) الخبير بالشرطة الفرنسية، وقد أشير إلى هذا التعريف فى د. أحمد بن محمد كويزا «مخاطر غسيل الأموال على الاقتصاد الوطنى»، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٠٨ هـ.

وفى الحقيقة فإنه من خلال استعراض التعريفات السابقة لغسل الأموال، فإننا نجد أنها تتفق على شىء واحد هو التأكيد على أن غسل الأموال هو إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال ذات المصدر غير المشروع، وليس مجرد نقل الأموال أو إخفائها عن أعين سلطات تنفيذ القانون، ويصدق ذلك القول على الأموال المتحصلة من جرائم الإتجار غير المشروع بالمخدرات، كما يصدق على غيرها من الأموال المتحصلة من مختلف أنواع الجرائم ذات الدافع المالى[1].

ومما سبق نستنتج أيضا أنه يلزم توافر ثلاثة عناصر مجتمعة لكى تكون ثمة جريمة غسل أموال[2]:

أموال مستمدة من مصدر غير مشروع.

عمليات مالية بسيطة أو مركبة.

هدف يتمثل فى إخفاء مصدر الأموال.

ثالثا: تعريف غسل الأموال فى التشريعات القانونية:

لقد صدرت العديد من قوانين مكافحة غسل الأموال مثل القانون المصرى والفرنسى والكويتى والسعودى – على سبيل المثال – وقد تضمنت هذه القوانين تعريف غسل الأموال، ونذكر منها ما يلى:

القانون المصرى:

عرف المشرع المصرى غسل الأموال فى المادة الأولى من قانون مكافحة غسل الأموال رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢م[3] بأنه «عمل سلوك ينطوى على اكتساب أموال أو حيازتها، أو التصرف فيها، أو إدارتها، أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها، أو ضمانها، أو استثمارها، أو نقلها، أو تحويلها، أو التلاعب فى قيمتها إذا كانت متحصلة من جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى المادة (٢)[4] من هذا القانون مع العلم بذلك، متى كان القصد من هذا السلوك

(١) د. مصطفى طاهر «المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات»، مرجع سابق، ص٦.

(٢) د. محمد عبد اللطيف عبد العال «جريمة غسل الأموال ووسائل مكافحتها فى القانون المصرى»، دار النهضة العربية، دون سنة نشر، ص١٠.

(٣) نشر فى الجريدة الرسمية، السنة ٤٥، العدد ٢٠ مكرر، الصادر فى ٢٢ مايو ٢٠٠٢م.

(٤) نصت المادة الثانية على «يحظر غسل الأموال المتحصلة من جرائم زراعة وتصنيع النباتات والجواهر والمواد المخدرة، وجلبها وتصديرها والإتجار فيها، جرائم اختطاف وسائل النقل واحتجاز الأشخاص، جرائم الإرهاب، وجرائم=

إخفاء المال أو تمويه طبيعته، أو مصدره، أو مكانه، أو صاحبه، أو صاحب الحق فيه، أو تغيير حقيقته، أو الحيلولة دون اكتشـاف ذلك، أو عرقلة التوصل إلى شـخص من ارتكب الجريمة المتحصل منها المال».

القانون الفرنسى:

عرف المشـرع الفرنسى عملية غسـل الأموال بأنها «تسهيل التبرير الكاذب بأى وسيلة كانت لمصدر أموال أو دخول فاعل جناية أو جنحة تحصل منها على فائدة مباشرة أو غير مباشرة، ويعتبر من قبيل غسل الأموال تقديم المساعدة من عمليات إيداع أو إخفاء أو تحويل العائد المباشر أو غير المباشر لجناية أو جنحة»[1].

القانون السعودى:

عرف المنظم السـعودى غسـل الأموال بأنه «ارتكاب أى فعل، أو الشروع فيه يقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة أموال مكتسـبة خلافا للشـرع أو النظام، وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر»[2].

القانون الكويتى:

عرف المشـرع الكويتى عملية غسـل الأمـوال بأنها «عملية أو مجموعـة عمليات مالية أو غير مالية، تهدف إلى إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع للأموال أو عائدات أى جريمة

= استيراد الأسلحة والذخائر والمفرقعات والإتجار فيها، وصنعها بغير ترخيص، والجنايات والجنح المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج، والجنايات والجنح المضرة بالحكومة من جهة الداخل، وجرائم الرشوة المنصوص عليها فى الباب الثالث من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، وجرائم اختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر، وجرائم المسـكوكات المنصوص عليها فى الباب الخامس عشر من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، وجرائم التزوير، وجرائم سرقة الأموال واغتصابها، وجرائـم الفجور والدعـارة، والجرائم الواقعة على الآثـار، والجرائم البيئية المتعلقة بالمـواد والنفايات الخطرة، والجرائم المنظمة عبر الحدود التى يشـار إليها فى الاتفاقيات الدولية التى تكون مصر طرفا فيها، وذلك كله سـواء أوقعت جريمة غسل الأموال أم الجرائم المذكورة فى الداخل أم الخارج بشرط أن يكون معاقبا عليها فى كلا القانونين المصرى والأجنبى». ومما تجدر الإشـارة إليه أنه قد أضيفت جرائم النصب، وخيانة الأمانة، وجرائم التدليس والغش بالقانون رقم ٧٨ لسـنة ٢٠٠٣م بتعديل بعض أحكام قانون مكافحة غسل الأموال (راجع الجريدة الرسمية السنة ٤٦، العدد ٢٣ مكرر – الصادر فى ٨ يونيه ٢٠٠٣م).

(١) المادة ٣٢٤ – الفقرة الأولى من القانون الفرنسى رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٦م.

(٢) المادة الأولى من نظام مكافحة غسـل الأموال السـعودى الصادر بالمرسـوم الملكى رقم م / ٣٩، وتاريخ ٢٥ / ٦ / ١٤٢٤هـ .

وإظهارهـا فى صـورة أموال أو عائدات متحصلة من مصدر مشـروع، ويعتبر من قبيل هذه العمليـات كل فعل يسـهم فى عمليـة توظيف أو تحويل أمـوال أو عائدات ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن جريمة أو إخفاء أو تمويه مصدرها[1].

القانون الإماراتى:

عـرف المشـرع الإماراتى عملية غسـل الأمـوال بأنها كل عمل ينطـوى على نقل، أو تحويـل، أو إيـداع أمـوال، أو إخفاء، أو تمويه حقيقة تلك الأمـوال المتحصلة من إحدى الجرائم المنصوص عليها فى البند (٢)[2].

والجرائم المنصوص عليها فى البند (٢) هى:

* المخدرات والمؤثرات العقلية.
* الخطف والقرصنة والإرهاب.
* الجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام قانون البيئة.
* الإتجار غير المشروع فى الأسلحة النارية والذخائر.
* جرائم الرشوة والاختلاس والإضرار بالمال العام.
* جرائم الاحتيال وخيانة الأمانة وما يتصل بها.
* أيـة جرائم أخرى ذات الصلة والتى تنص عليها الاتفاقية الدولية التى تكون الدولة طرفا فيها.

المطلب الثانى: مراحل غسل الأموال

لقـد وضعت مجموعة العمل المـالى «FATF» فى تقريرها الأول الصادر فى عام ١٩٩٠م خطة واضحة لمراحل غسـل الأموال، مؤداها أن المجرمين يقومون بغسل عائدات نشاطهم الإجرامى، وذلك من خلال ثلاث مراحل رئيسـية[3]، كما أن الدراسات القانونية استقرت

(١) المادة الأولى من القانون الكويتى رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٢م.

(٢) المادة الأولى من القانون الإماراتى رقم ٤ لسنة ٢٠٠٢م.

(3) Financial Action Task Force on Money Laundering & Terrorist Financing Typologies, 20042005–, of June 2005– FATF/OECD 2005. First Report of Financial Action Task Force on Money Laundering, containing 40 recommendation (1990) (FATF–I), P.5

على أن عملية غسل الأموال تتم عبر مراحل ثلاث أو تتم على ثلاثة مستويات رئيسية هى:

١ – مرحلة الإيداع أو الإحلال (Placement stage).

٢ – مرحلة التمويه (Layering Stage).

٣ – مرحلة الدمج (Integration Stage).

المرحلة الأولى: مرحلة الإيداع (Placement stage):

تتمثل هذه المرحلة فى إيداع الأموال غير المشـروعة التى غالبا ما تكون نقدية فى عدد من الحسـابات المصرفية أو فى توظيفها فى مشاريع استثمارية مشروعة، أو لدى المصارف وغيرها من المؤسسات المالية أو فى شراء أسهم وعقارات.

وتعد مرحلة الإيداع أصعب مرحلة على الغاسلين؛ إذ تكون فيها الأموال القذرة عرضة للكشف عنها، ولاسيما أنها تتضمن غالبا كميات هائلة من الأموال النقدية السائلة[١].

وقد علق على ذلك (Berrnasconi) قائلا: «إن هذه المرحلة تشبه شخصا يلقى بحجر فـى نهر يصطدم ويلامـس الماء لأول وهلة، فيحدث صوتا مدويا وآثارا بالماء، وهى أشـبه بمرحلة الإيداع، وبمجرد أن يختفى عن سـطح الماء ويتوغل للداخل وللعمق تبدأ آثاره فى الاختفاء لحظة تلو الأخرى، هكذا نكون بصدد مرحلة التمويه، ثم عندما يبلغ القاع تطمس آثاره نهائيا، وعندئذ نصل إلى مرحلة إدماج الأموال فى الاقتصاد الشرعى»[٢].

أهمية هذه المرحلة تظهر فى[٣]:

١ – تخلص تجار المخدرات من شحنات النقد الضخمة.

٢ – وضع النقود فى إحدى آليات النظام المالى أو فى أحد المصارف أو فى إحدى المؤسسات المالية غير المصرفية، مثل مكاتب تغيير العملة ومحاولة فحص وتداول الأوراق المالية،

---

(1) Scott Sulzer, Money Laundering ; The Scope of the problem and attempts to combat it, Volume 63 Tennessee Law Review., PP. 143237– (Fall, 1995).

(2) Chris De Noose: Techniques de blanchiment et moyens de lutte, interdite, editer ou du centre francais d› exploitation du droit de copie & Dunod, Paris, 2005, P. 38

(٣) دليلة مباركى «غسيل الأموال»، رسالة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر – باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية – قسم العلوم القانونية، ٢٠٠٧م / ٢٠٠٨م، ص١٧ – ١٨.

وشركات التحويلات المالية.. إلخ، بما يسمح بتحريك الأموال بسهولة، تمهيدا للدخول فـي مرحلة ثانية، وهى مرحلة التمويـه، كما يمكن التخلص من النقود بتحويلها إلى عقـارات أو مجوهرات أو أحجار كريمة، أو تحف، أو اسـتبدالها بعملات أجنبية، تمهيدا لتهريبها إلى الخارج، حيث تودع فى المصارف المسـتعدة للتعاون، سواء تمت عملية التهريب لمعرفة الناقلين المحترفين الذين يسمون فى كثير من الأحيان بالبغال، أو عن طريق الشـركات الدولية للبريد، وخدمات التسليم أو من خلال النظم المصرفية السرية أو بالإخفاء فى البضائع التجارية[1].

٣ – تمثل هذه المرحلة عملية نفاذ الدخل النقدى إلى مؤسسة مالية تقليدية أو غير تقليدية فـي نطاق الاقتصاد الدائر داخليا، وهو الأغلب، أو إلى خارج موطنها الأصلى الأولى، وفى هذه النقطة تكمن نقطة الضعف فى سلسـلة إجراءات الغسـل، فهى النقطة التى من خلالها يمكن اكتشاف مصدر الدخل غير المشروع[2].

المرحلة الثانية: مرحلة التمويه (Layering Stage):

يطلـق علـى هذه المرحلة أيضا مرحلة التعتيم أو التغطيـة أو الفصل، وتتم هذه المرحلة من خلال سلسـلة من العمليات تقوم بها المنظمات الإجرامية لإخفاء المصدر غير المشـروع للأموال[3].

ويقصد بالتمويه قيام غاسل الأموال بسلسلة من الصفقات المالية تتميز بالتكرار والتعقيد، لتحويل الأموال غير المشروعة إلى صفقات مالية شرعية، مثل قيام تاجر ذهب ببيع الذهب لتاجر المخدرات، والحصول على أموال ثم يحولها إلى وديعة بسـهولة من خلال البيع إلى تاجر ذهب آخر يستخدمها، ومن ثم تتحرك الأموال خطوة أخرى بعيدا عن الخطوة الأولى، ولإضفاء المشروعية عليها يقومون بتزوير فاتورة وهمية تفيد الشراء، حتى يتثنى إرسال المال

(١) د. مصطفـى طاهـر «المواجهة الجنائية لظاهرة غسـل الأموال المتحصلة عـن جرائم المخدرات»، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢م، ص٨ – ٩.

(٢) عزيزة الشريف «مجلة الحقوق»، السنة الثالثة والعشرون، العدد الثالث، ١٩٩٨م، ص ٣٠٢.

(3) Sophie Petrini – Jonquet: politique criminelle en matière de blanchiment de la lutte national aux obstacles intarnationaux. Thèse de doctorat, Tome 1, 1997, P.140.

إلى تاجر المخدرات، سواء بالتحويل الإلكترونى أم بشيك مقبول الدفع، مما يجعل تتبع الأموال المتحصلة من المصدر الإجرامى أمرا بالغ الصعوبة[1].

ففى هذه المرحلة يتم فصل أو قطع صلة الأموال القذرة عن أصلها، وذلك عن طريق عدة عمليات معقدة، وتهدف هذه العمليات إلى التمويه أو التغطية على أصل هذه الأموال، لتجنب تعقب أثر هذه الأموال المشبوهة من جانب رجال البحث والتحرى[2].

وتعد هذه المرحلة هى الأصعب والأكثر تعقيدا فى مراحل غسل الأموال، حيث تتم من خلال سلسلة من العمليات المعقدة – كما أسلفنا –، كما أن أحداثها تجرى فى دول عديدة، ولاسيما تلك الدول التى لا تضع قواعد صارمة للسرية مثل: بنما، وسويسرا وباكستان... إلخ[3].

ولا تتوقف هذه المرحلة على أسلوب محدد، وإنما تنطوى على استخدام العديد من الأساليب المتشعبة والمتنوعة، ومنها ما يلى[4]:

- التواطؤ مع المصارف الوطنية والأجنبية، واستخدام بطاقات الدفع الإلكترونى التى تعرف باسم البطاقات الذكية، والحسابات الرقمية المتغيرة.
- استغلال الفواتير المزورة، والاعتمادات، والمستندات لكى تسهل حركة الأموال غير المشروعة داخل الدول وخارجها، ومن خلال الشركات الوهمية وذات الواجهة.
- توزيع الأموال بين استثمارات عديدة، وفى دول متباينة، ثم بيع الأصول المشتراة، ونقل الاستثمارات باضطراد لمنع تعقب أثرها من رجال البحث والتحرى.
- الاستفادة من خدمات نوادى القمار، فى إصدار الشيكات، وفى تغيير العملة، وتحويل ونقل الأموال إلى نوادى قمار أخرى..إلخ.

---

(١) خالد حامد مصطفى «جريمة غسل الأموال.. دراسة مقارنة»، رسالة دكتوراه، جامعة طنطا، كلية الحقوق، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م، ص١٧٣ – ١٧٤.

(٢) د. محمد عبد اللطيف عبد العال «جريمة غسل الأموال ووسائل مكافحتها فى القانون المصرى»، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص ١٢.

(3) Ethan A. Nade;mann, Un laundering Dirty Money. U.S. Foreign policy financial secrecy jurisdictions, volume 18 university of Maimiinter – American Law, Review, PP. 3382– (Fall, 1986).

(٤) د. مصطفى طاهر المواجهة الجنائية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة عن جرائم المخدرات، مرجع سابق، ص ١٠ وما بعدها.

- نقل الأموال بسرعة فائقة من دولة لأخرى، خاصة دول الملاذ المالية الآمنة[1]، وذلك من خلال التحويلات المالية البرقية، أو باستخدام النظم المصرفية السرية، وفروعها المنتشرة فى كثير من الدول، والتى تقدم خدماتها بقدر أكبر من السرية والسرعة وبتكلفة أقل، ولا تترك التحويلات التى تقوم بها أية مستندات، بعكس الحال فى النظم المصرفية القانونية والمشروعة.

المرحلة الثالثة: مرحلة الدمج (Integration Stage):

تعد هذه المرحلة هى المرحلة النهائية فى عملية غسل الأموال، حيث يتم بها إضفاء المشروعية على الأموال المتحصلة من أنشطة إجرامية وإعطاؤها ظهرا شرعيا، وبالتالى يحدث التكامل الفعلى للعائد الإجرامى فى الاقتصاد الشرعى بإعادة استثماره، فبعد الإدماج أو التكامل الناجح يستطيع غاسلوا الأموال استثمار الأموال فى أنشطة إجرامية أو فى أصول أخرى، لذلك أطلق الفقه على هذه المرحلة التدوير أو التجفيف (L' essorage)[2]، وتمتاز هذه المرحلة على سابقاتها بأنها أكثر أمانا وأقل خطرا، ومن الصعب اكتشافها[3].

وهناك أمثلة عديدة تتعلق بإجراءات الدمج، نذكر منها على سبيل المثال:

---

(١) بلاد الملاذ المالية الآمنة هى تلك البلدان التى تتجه نحوها وتلوذ بها العائدات الإجرامية نظرا لما تتمتع به هذه البلدان من مزايا خاصة أهمها: اتساع نطاق السرية المصرفية والمالية، وضعف إشراف ورقابة المصارف المركزية.

عدم عرقلة الصرف الأجنبى، وتتساهل قوانينها ونظمها فى تأسيس الشركات، جودة مرافق النقل والاتصالات، القرب من مراكز إنتاج المخدرات والإتجار غير المشروع بها، استغلال الأوضاع الاجتماعية والسياسية.

د. مصطفى طاهر «المواجهة الجنائية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة عن جرائم المخدرات»، مرجع سابق، ص ١٠، ولمزيد من التفاصيل راجع:

(Black) Alana ; Masters of Paradise transaction, publishers , U.S., 1997.

(2) Pédagogiques: comment l› argent sale, Manuel pratique pour crapules modernes et citoyens maifs Les renseignements généreux production et diffusion de brochures, septembre 2005K pp. 6.23

(٣) انظر: أحمد بن محمد العمرى «جريمة غسل الأموال: نظرة دولية لجوانبها الاجتماعية والنظامية والاقتصادية»، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ط١، ص ٢٥٦.

Fletcher N. Baldwin, Jr. Money Laundering Counter measures with primary focus upon Terrorism and the USA PATROIT Act 2001 , Volume 6 No. 2 Journal of Money Laundering Control , PP. 1052002) 136–

١ – بيع وشــراء العقارات بواسطة شركات الغطاء أو الواجهة[١]، حيث تعتمد هذه الحالة على قيام غاســل الأموال باقتناء المال العقارى بواســطة شركات الواجهة أو الغطاء؛ حيث تدمج فيها أموال غير مشــروعة، ثم يعاد بيع المال بعد ذلك، ويعد الناتج عن البيع فى هذه الحالة أموالا مشروعة، كما يمكن اقتناء العقارات فى شكل مشروعات تجارية خاســرة، للإيهام بأن الأموال الناجمة عن المصادر غير المشروعة منبتة الصلة بهذه المشروعات[٢].

٢ – القروض الصورية أو الوهمية[٣]: حيث يمكن استخدام شركاء فى حالة الصعوبة المالية، وعــادة يلجأ التاجر إلى شــراء بضائــع أصلية مطهرة يمكن بصورة مشــروعة أن يبيعها ولا يخفى أثر هذه العمليات فى خلق ظاهرة التضخم وأثرها السلبى فى سعر العملة وعلى اقتصــاد الدولــة فى النهاية[٤]، وعادة ما تتضح هذه الحالــة فى الدول التى يوجد فيها قوانين خاصة تمنع إفشــاء المعاملات التجارية، على أن تتولى غســل الأرباح المتحصلة من الجرائم الجنائية، عن طريق صفقة لها مظهر قانونى، كإثبات أن الأموال المغســولة ســددت كمصاريف مهنية بمناســبة إقرارات على الدخل، وهكــذا يخفض حصته فى الدخل الخاضع للضريبة[٥].

٣ – تواطؤ البنوك الأجنبية: تعد هذه الحالة أصعب الحالات التى يمكن فيها كشف مخطط غاســلى الأمــوال، وآية ذلــك أن تواطؤ البنوك يصعب مهمة الســلطات فى كشــف

---

(١) شــركة الغطــاء أو الواجهة (Shell of front companies) هى كيانات منشــأة بصورة قانونية أو تشــارك أو تتظاهر بالمشــاركة فى تجارة مشــروعة، مثل تجارة التحف الفنية والمعادن النفيســة والمجوهرات وشركات الاستثمار العقارية وشــركات النقل والســياحة ومؤسسات الإقراض والائتمان، وترمى جميعها – فى المقام الأول – إلى تغطية عملية غسل الأموال، والقيام بدور الوسيط لتحويل متحصلات الأنشطة الإجرامية.. «دليلة مباركى».. «غسيل الأموال»، مرجع سابق، ص٢١.

(٢) خالد حامد مصطفى «جريمة غسل الأموال.. دراسة مقارنة»، مرجع سابق، ص١٧٧.

(٣) تختلف الشركات الوهمية (ghost companies) عن شركات الغطاء، فالشركات الوهمية لا توجد فى الواقع إلا بالاســم، ولم يتخذ بشــأنها أى إجراء من إجراءات التأســيس، وتظهر فى أكثر الأحيان فى وثائق الشــخص وأوامر تحويل الأموال، باعتبارها الجهة المرسل إليها أو وكيله الشخصى، أو طرفا ثالثا بغية إخفاء المتسلمين النهائيين للأموال غير المشــروعة، راجع فى ذلك تقرير اللجنة الدولية لمراقبة المخدرات عام ١٩٩٥م، النســخة العربية، مطبوعات الأمم المتحدة ١٩٩٦م، الفقرة ٣٤، ص٩.

(٤) عزيزة الشريف «مجلة الحقوق» السنة الثالثة والعشرون، ع: ٣، ١٩٩٨م، ص٣٥.

(٥) خالد حامد مصطفى «جريمة غسل الأموال.. دراسة مقارنة»، مرجع سابق، ص١٧٧.

الجريمة؛ حيث إنها تضفى الشرعية على الأموال المغسولة بموجب مستندات رسمية تصدرها البنوك تدل على شـرعية الصفقة، مما يسهل إخفاء هذه الأموال، وفى المقام الثانى فإن غاسل الأموال يمكن أن يحصل على قرض له مظهر شرعى، فى حين أنه مضمون بالأموال غير المشروعة المودعة بالبنك[١].

٤ – الفواتير المصطنعة فى مجال الاستيراد والتصدير: تعتمد هذه الحالة بصفة أساسية على تزوير مسـتندات لإثبات مشـروعية الأموال المتحصلة من نشاط إجرامى، مثل إثبات أن الصفقة متعلقة بتجارة فى مجال اسـتيراد السيارات، أو شراء عقارات بمبلغ ٢,٦ مليون فرنك فرنسى، ويتبين بعد ذلك من فحص الحسابات البنكية وجود تحويلات نقدية من الخارج، وعلاقة مع أشخاص وجهت إليهم تهمة الإتجار فى المخدرات[٢].

ومما تجدر الإشارة إليه أن هذه المرحلة لو تمت بنجاح لأصبح من العسير الكشف عنها إلا من خلال أعمال جاسوسـية، وبحث سرى وتحريات سـرية أو مساعدات غير رسمية أو بالصدفة عن طريق الحظ[٣].

كما تجدر الإشـارة أيضا إلى أن عملية الغسـل قد تنحصر فى مرحلة أو أخرى من هذه المراحـل الثلاث، أو تمر مباشـرة مـن الأولى إلى الأخيرة، ومن الممكـن أن تضاف إلى هذه المراحل مرحلة تمهيدية أو وسطية[٤].

المطلب الثالث: أساليب غسل الأموال

يقصد بأسـاليب غسـل الأموال طرق الغسـل التى يسـتخدمها مرتكبو الجريمة فى تحويل إيرادات ومتحصلات الجرائم إلى أصول وممتلكات تبدو فى صورة مشـروعة[٥]، أو بعبارة أخرى

---

(١) خالد حامد مصطفى «جريمة غسل الأموال.. دراسة مقارنة»، المرجع السابق، ص١٧٨.

(٢) د. محمد سـامى الشوا «السياسـة الجنائية فى مواجهة غسل الأموال»، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١م ص١٣٠ – ١٣٣، مشار إليه فى خالد حامد مصطفى «جريمة غسل الأموال.. دراسة مقارنة»، المرجع السابق، ص١٧٨.

(٣) د. خالد حمد محمد الحمادى «غسـل الأموال فى ضوء الإجرام المنظم»، رسـالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ٢٠٠٢م، ص ٢٠ وما بعدها.

(4) J.Francois Thony et J. Paul Laborde De Criminlite Organisee blanchiment, Rev. Intern. de droit Pénal, Vol. 68, 30, 40, trimesters, 1997, p. 415

(٥) هدى قشقوش «جريمة غسل الأموال»، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨م، ص٧٥.

هى المنهج المتبع فى عملية غسـل الأموال أو الأسـلوب الذى يلجأ إليه غاسـل الأموال لتنفيذ الجريمة، وتتعلق هذه الأساليب بعلم الإجرام وهى الأساس الأول لدراسات غسل الأموال[1].

وعملية غسـل الأموال لها أسـاليب وطرق متباينة، وأشـكال عديـدة تندرج من التبسيط إلى التعقيد، وعلى حسب الظروف المحيطة بالعملية، وكذلك طبيعة العملية، وأيضـا مناورة رجال التحرى، وكان التهريـب (smuggling) هو أقدم الطرق التى استخدمها الغاسلون[2].

ويمكن تقسيم طرق وأساليب الغسل إلى أساليب تقليدية، وأخرى غير تقليدية (حديثة)، وذلك على النحو التالى:

أولا: الأساليب التقليدية، ومنها - على سبيل المثال لا الحصر - ما يلى:

* إنشاء الشركات الوهمية.
* اللجوء إلى وكالات السفر والاستثمار فى القطاع السياحى.
* تهريب الأموال للخارج.
* سوق العقارات.
* تجارة المجوهرات.
* السمسرة.

ثانيا: أساليب غير تقليدية (الحديثة)، ومنها ما يلى:

* استعمال بطاقات الائتمان والشيكات القابلة للتظهير.
* التحويل البرقى للنقود.
* غسل الأموال عن طريق الإنترنت.
* الاعتماد المستندى الإلكترونى.

---

(١) د. محمـد عمر بن يونس ويوسـف أمين شـاكر «غسـل الأموال عـبر الإنترنت.. موقف السياسـة الجنائية»، akakus، هليوبلس، القاهرة، ٢٠٠٤م، ص٥٧.

(2) Hans – Peter Bauer and Martin Peter, " Global Standards for Money Laundering Prevention ", Volume, 10 No. 1 Journal of financial Crime, PP. 6972– (July 2002)

أولا: الأساليب التقليدية

١ - إنشاء الشركات الوهمية:

يطلق عليها أيضا اسم شركات الدمى (Dummy Companies)[١]، أو الشركات الصورية، لأنها لا تقوم بالأغراض المنصوص عليها فى عقود تأسيسها، ولكنها تقوم بالوساطة فى عمليات غسل الأموال غير المشروعة، وهذه الشركات هى شركات أجنبية مستترة لها أوراق قانونية، ولكن ليس لها كيان فعلى فى الواقع، ولا هدف تجارى واضح، ويصعب على حكومات الدول الاطلاع على مستنداتها[٢]، وكل ما تريده هو غسل الأموال غير المشروعة وإكسابها الصفة الشرعية[٣].

فغاسلو الأموال يقومون بتأسيس مثل هذه الشركات – لاسيما فى الدول النامية – ومثل هذه الشركات يكون لها نوعان من النشاط أحدهما معلن والآخر خفى، ونشاطها المعلن هامشيا غير منتج، وغالبا ما تتخذ أسماء «مائعة» مثل التصدير والاستيراد، وإلحاق العمالة بالخارج، والاستقدام وتشغيل العمالة الوافدة، والمقاولات والتجارة، وغيرها من الأسماء التى لا تدل على نشاط معين للشركة، يمكن قياس إنتاجيتها على أساسه، وأغلب الظن أن معظم هذه الشركات تكون شركات واجهة وستارا لعمليات غسل الأموال بما لها من حسابات مصرفية، ومن علاقات ومعاملات مع المؤسسات المالية (البنوك ومراكز الصرافة والتحويل)[٤].

وتقوم هذه الشركات بعمليات غسل الأموال من خلال أساليب عديدة، مثل شراء الشركات الخاسرة أو فى مرحلة التصفية (مثل الفنادق أو سلسلة مطاعم) ثم يتم دعمها ماليا بكميات كبيرة من الأموال غير المشروعة لتحويلها لشركات مربحة، مع الإيحاء بضخامة أرباحها لتتمكن من خلط مزيد من الأموال غير المشروعة بها، وحرصا على عدم

---

(١) صفوت عبد السلام عوض «الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال.. ودور البنوك فى مكافحة هذه العمليات»، مجلة الحقوق، العدد الثانى، ٢٠٠٥م، ص٥١.

(٢) عبد الله غالم «جريمة غسل الأموال من منظور اقتصادى وقانونى»، مجلة المنتدى القانونى، العدد السادس، ص٢٩٦.

(٣) حمدى عبد العظيم «غسيل الأموال فى مصر والعالم»، دون دار نشر، ١٩٩٩م، ط١، ص٣٨.

(٤) أ. د. محمد بن أحمد صالح الصالح «جريمة غسل الأموال بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية»، دون ناشر، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، ط١، ص٧٠.

إثارة الشـبهات حول الثروات المفاجئة لتلك المشـروعات، يتم إثبات أرباح صورية، ويتم سداد التزاماتها الضريبية لإثبات مشروعية تلك الأرباح[1].

ويمكن أن تلجأ هذه الشـركات أيضا إلى تزوير فواتير الاسـتيراد لبضائع من شـركات أجنبية بإثبات سـعر مرتفع وبطريقة صورية، على أن يتم إيداع الفرق بين السـعر الصورى المرتفع والسعر الحقيقى فى حساب سرى للشركة فى أحد البنوك الأجنبية[2].

٢ - اللجوء إلى وكالات السفر والاستثمار فى القطاع السياحى:

إن اللجـوء إلى وكالات السـفر يعد إحدى وسـائل التهريب فى تبريـر المال الموجود، حيث يكون مرتجعا من شـراء تذاكر سـفر، ثم يقومون ببيعها، أو ردها فى البلد نفسـه أو خارجه بعد خسارة جزء قليل من الثمن[3]. كما يقوم غاسلوا الأموال باستثمار أموالهم فى مشروعات عديدة، كالبناء أو الشراء، فعلى سبيل المثـال يتم شراء المطاعم والنوادى الليلية، والمشروعات السياحية، والكازينوهات، ثم يقومون بإدارتها بطريقة تكفل لهم ظهور الأموال المغسولة فى صورة أرباح محققة من تلك الاستثمارات السياحية، هذا وقد كشف هذا الأمر أحد المسئولين الكبار فى المصرف الكولومبى عندما لاحظ التفاوت فى دخل قطاع السياحة، فالعائد من هذا القطاع غالبا ما يكون بمقدار (٣٠٠) مليون دولار فى السـنة، أما فى سـنة ١٩٩١م فقد وجد أنه بلغ (٩٠٠) مليون دولار[4].

٣ - تهريب الأموال للخارج:

تعتبر عملية تهريب الأموال من أبسـط الطرق التى يتم بها غسـل الأموال، وهى أكثر انتشارا بين أوساط المهربين[5]، حيث يتم ذلك بأساليب بسيطة، مثل إخفاء النقود الورقية

(١) عبـد الله غـالم «جريمة غسـل الأموال من منظور اقتصادى وقانونى»، مرجع سـابق، ص٢٩٦، السـيد أحمد عبد الخالق «الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال»، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧م، ص١٥.

(٢) عبد الله غالم، «جريمة غسل الأموال من منظور اقتصادى وقانونى»، مرجع سابق، ص٢٩٦.

(٣) نادر عبد العزيز شافى «تبييض الأموال»، منشورات الحلبى الحقوقية، بيروت – لبنان، ٢٠٠١م، ص١٦٤.

(٤) حمدى عبد العظيم «غسيل الأموال فى مصر والعالم»، مرجع سابق، ص٣٦.

(٥) صفوت عبد السـلام عوض «الآثار الاقتصادية لعمليات غسـل الأموال ودور البنوك فى مكافحة هذه العمليات»، مرجع سابق، ص٥١.

فى الجيوب السرية للحقائب، أو بوضعها فى علب حفاضات الأطفال، وغيرها من الطرق التى تؤدى إلى نقل الأموال خـارج البـلاد – بحرا أو جوا أو برا – بل إنه كان يمكن القيام بتهريب النقود بإرسالها بالبريد خارج البـلاد[1].

وتحرص أغلب الدول فى الوقت الحالى على مكافحة التهريب كوسـيلة لغسـل الأموال عـن طريق تعزيز الرقابـة الجمركية فى مداخل البلاد وعلى الحدود، وتجريم كل فعل من شـأنه التسـتر عما يحمله المسـافر من أوراق نقدية إذا تجاوزت حدود مبالغ معينة، ففى الولايات المتحدة – على سبيل المثال – يفرض على المسافر أن يملأ إقرارا بمبالغ النقود التى يحملها إلى البلاد الأخرى إذا زادت قيمتها على العشرة آلاف دولار أمريكى[2].

ومما تجدر الإشـارة إليه أنه على الرغم من التقـدم التكنولوجى الهائل الذى حدث على كل الأصعدة فإن عملية التهريب مازالت قائمة، ومن أغربها عمليات تهريب الأموال التى تتم فى الولايات المتحدة الأمريكية حيث إن الأموال نفسها التى يتم تهريبها تعود مرة أخرى إلى الولايـات المتحدة بعد تنظيفها؛ إذ يقوم المهـرب بعبور حدود الولايات المتحدة الأمريكية إلى المكسيك، ثم يعود إلى الولايات المتحدة من منفذ قانونى، ويصرح لسلطات الجمارك عن المبالغ التى فى حوزته لضمان دخول تلك الأموال بطريقة قانونية، وبعد دخول المهرب يبدأ التصرف فى هذه الأموال، وكأنها أموال مشروعة، وقد اتبع المهربون هذه الطريقة بنجاح كبير؛ لدرجة أنه فى بلدة Brownsville بولاية تكسـاس والتى لها حدود مع المكسـيك، وصلت الأموال المهربة عام ١٩٨٨م – ١٩٩٠م إلى ٨ مليارات دولار، وبلغت ٥ مليارات فى مدينة Nogales بولاية أريزونا، وأيضا فى مدينة سان ديجو بولاية كاليفورنيا[3].

(١) د. جلال وفاء محمدين «دور البنوك فى مكافحة غسل الأموال»، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ص١٧.

(٢) صفوت عبد السـلام عوض «الآثار الاقتصادية لعمليات غسـل الأموال ودور البنوك فى مكافحة هذه العمليات»، مرجع سابق، ص٥١.

لقـد قررت المحاكم الأمريكية فى أحوال كثيرة «أن تفتيش الحقائب والأمتعة الشـخصية فى المطارات، وفى منافذ الدخول والخروج على الحدود الأمريكية لا يتطلب الحصول على إذن». راجـع:

–Kimberty Anne Summe ; The Bottle Against Money Laundering ; An Examination of U.S. Law, International Cooperative Efforts and Corporate Governess issues , Volume 3.No.3 , Journal of Money Laundering Control, PP.23644– , Winter 2000.

– Scott Sulzer, Money Laundering ; The Scope of the problem and attempts to combat it , volume 63, Tennessee Law Review, PP. 186187–.

(٣) صفوت عبد السـلام عوض «الآثار الاقتصادية لعمليات غسـل الأموال ودور البنوك فى مكافحة هذه العمليات»، مرجع سابق، ص٥١.

٤ - سوق العقارات:

وذلك إما من خلال الاستثمار العقارى المباشر (كشراء أراض أو عقارات مبنية)، أو القيام بالاستثمار فى التجمعات العقارية السياحية أو الفندقية، والإيحاء بضخامة عوائدها للتوسع فيها[١].

٥ - تجارة المجوهرات:

من المعروف أن المحلات التى تعمل فى تجارة المجوهرات، تحتفظ باحتياطيات نقدية سائلة وضخمة، وذلك بهدف إتمام صفقات البيع والشراء، فقد يصل حجم المبيعات والمشتريات لتجار المجوهرات إلى مئات الملايين من الدولارات فى العام الواحد، خاصة فى (هونج كونج والصين)، ولإعطاء مثال على ذلك: تبدأ عملية غسل الأموال الأولى – مثلا – فى جنوب شرقى آسيا، فى مدينة (بانكوك)، حيث يأتى مهرب المخدرات، ومعه ملايين الدولارات، التى يرغب فى تبييضها، ويسلمها إلى تاجر المجوهرات، فيخلط تاجر المجوهرات بعد ذلك هذه الأموال مع أموال احتياطاته النقدية التى يستخدمها فى عمليات البيع والشراء، ثم يستلم المهرب أمواله غير المشروعة بعد حين، على أنها نتيجة عمليات مضاربات فعلية على المجوهرات[٢].

٦ - السمسرة:

تلعب السمسرة (Brokerage) دورا كبيرا فى عملية غسل الأموال القذرة؛ إذ إنه من الممكن تحويل مقدار كبير من هذه الأموال إلى سماسرة متعاونين فى إحدى الدول ليشتروا بها كميات كبيرة من الأسهم والسندات المالية بأسمائهم، أو باسم أى شخص آخر، أو حتى باسم شركة وهمية، وإذا كانت هذه السندات غير اسمية فإن هذا يزيد من سهولة العملية، فيكون تسجيل ملكية هذه السندات غير ضرورى، ويقوم هؤلاء السماسرة بشراء العقارات فى الدول التى تسمح للأجانب بذلك بأسعار مبالغ فيها، ولا تتناسب مع قيمة العقار المراد شراؤه أو بيعه[٣].

(١) أحمد جمال الدين موسى «الجريمة الدولية المنظمة..تحليل اقتصادى»، ١٩٩٨م، ص١٨.

(٢) موسوعة مقاتل:

http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Ektesad8/GhaslAmwal/sec05.doc_cvt.htm

(٣) أروى فايز الفاعورى، إيناس محمد قطيشات «جريمة غسل الأموال.. المدلول العام والطبيعة القانونية.. دراسة مقارنة»، مرجع سابق، ص٨٣.

ثانيا: أساليب غير تقليدية (حديثة):

لقد برزت الأساليب التكنولوجية المتقدمة كإحدى الوسائل السريعة لعمليات غسل الأموال نتيجة لثورة الاتصالات وتطور شبكتها، وتبرز أهمية هذه الوسائل فى صعوبة الرقابة على مصدر تلك الأموال، وتتميز عن الأساليب التقليدية لغسل الأموال فى أنها تتم عبر سلسلة من العمليات المعقدة والسريعة والمتعاقبة[1].

وقد تعددت هذه الأساليب، ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلى:

١ - التحويل البرقى أو الإلكترونى للأموال:

يستخدم غاسلو الأموال عدة طرق وتقنيات فى تحريك أموالهم غير المشروعة، وسنعرض لأبرز هذه الأساليب بإيجاز، وذلك على النحو التالى[2]:

أ – **نظام « فيد وايـر» (Fid Wire):** يرجع نظام «فيد وايـر» إلى المصرف الاحتياطى الاتحادى فى أمريكا، ويستخدم كوسيلة فنية لغسل الأموال القذرة من خلال الاتصال هاتفيا بغاسل الأموال بشفرة خاصة تدخل فى الجهاز الإلكترونى لمعالجتها وإرسالها إلى الجهة المستلمة، ثم يتم تحويل الأموال على أوراق المصرف المذكور، أو من خلال قيام المؤسسات بالاتصال هاتفيا مع (FEd) وتعطيه تعليمات على الهاتف باستخدام شفرة معينة، ثم يقوم نظام (FEd) بمضاهاة الشفرة، ثم يدخل الرسالة للجهاز الإلكترونى لمعالجتها وإرسالها إلى الجهة المتسلمة، أما إذا كانت التحويلات مرسلة إلى جهة ليست على خط الاتصال فتقيد فورا، ويتم إخطار المؤسسة بها هاتفيا من (FEd)، وعلى ذلك يتم التحويل على أوراق المصرف الاحتياطى، وترسله الحوالة إلى المصرف الذى يتلقى تعليمات (FEd) بخصم المبالغ من حساب المرسل وقيده فى حساب المستفيد.

ب – **نظام «شيبس» (Chips):** يقصد به نظام المدفوعات بين المصارف التابعة لدار المقاصة، ويمثل مصارف عملاقة فى أمريكا وبلدان أخرى، وفيه يتم إرسال الأموال بين البنوك كدائن ومدين عن طريق نظام المقاصة.

---

(١) عبد العزيز محمد «المخدرات وظاهرة غسيل الأموال»، مقال منشور فى مجلة «الأمن والحياة»، ع: ٢٠٣، ١٩٩٩م.

(٢) خالد حامد مصطفى «جريمة غسل الأموال .. دراسة مقارنة»، مرجع سابق، ص١٩٧.

جـ – نظام «سـويفت» (Swift): وظهر ذلك النظام فى بلجيكا، ويعتمد بصفة أساسـية على نقل الرسـائل الخاصة بالتحويلات النقديـة أو بمدفوعات بالعملات الأجنبية، وذلك من خلال بنك مراسل عن طريق (Fedwire) أو (CHIPPS) إلى بنك آخر يتلقى الرسالة.

٢ - الكارت المغنط (بطاقة الائتمان):

يمثـل الكارت المغنط فى بطاقة الائتمان المغنطـة التى يصدرها البنك لعميله صاحب الحساب، الوسيلة التى يقوم العميل بالصرف بها من منافذ السحب الإلكترونى باستخدام رقمه السرى، ويقوم غاسلو الأموال باستغلال هذه الوسيلة النقدية الحديثة من خلال صرف المال المراد غسله من أية ماكينة صرف آلية فى بلد أجنبى، ثم يقوم الفرع الذى صرف من ماكينته بطلب تحويل المال إليه من الفرع مصدر البطاقة من حساب العميل الذى يكون قد تهرب من القيود والتى قد تكون مفروضة على التحويلات[١].

وفـى الحقيقـة تتميز بطاقة الائتمان فى أنها تتيح دفـع المال دون الحاجة إلى حيازة هذا المال نقدا، وتتمثل هذه الطريقة بإيداع أموال طائلة فى حساب البطاقة، حيث يظل الحساب دائنا، ومن ثم يتمكن غاسلو الأموال من سحب الأموال النقدية أينما كانوا فى العالم[٢].

ومن الجدير بالذكر أنه قد ظهرت فى الآونة الأخيرة مسـألة جديدة هى تزوير بطاقات الائتمان، والاحتيال لسـحب الأموال من نوافذ الحاسـب الآلـى (ATM)، ومؤدى ذلك حدوث أخطار تهدد العمل المصرفى؛ حيث قد يؤدى ذلك إلى فقدان الأموال كلها، لاسيما فى حالة ضياع بطاقة الائتمان، وتعرف المحتالين على الرقم السرى لصاحب البطاقة، كما أن استخدام تقنيات الشيكات المظهرة تتيح الإكثار من العمليات المتسللة، مما يسمح بإخفاء مصدر المال، وهذه تقنية يمكن استعمالها كثيرا فى غسل الأموال[٣].

---

(١) هدى قشقوش «جريمة غسل الأموال»، مرجع سابق، ص٥٨ – ٥٩.

(2) Jackie Johnson , "Blacklisting Initial Reactions, Responses and Repercussions", Volume 4

No. 3, Journal Of Money Laundering Control , (Winter 2001) PP. 221225–

(3) D. Amelio, J.R. Overview Of Worldwide Credit Cards Fraud, Interpol Conference, Ottawa Canada , 1992, P.16–.

وكذلك انظر: حمدى عبد العظيم «غسيل الأموال فى مصر والعالم»، مرجع سابق، ص١٧١.

٣ - غسل الأموال عبر الإنترنت:

لقد أدى ربط الحاسبات الإلكترونية (الكمبيوتر) بنظام الشبكات إلى ظهور المجتمع المعلوماتى وتكنولوجيا المعلومات (Information Technology)، وكان من أهم مظاهر وجود المجتمع المعلوماتى ظهور العملة الإلكترونية (Electronic Money)، والتى أصبحت تمثل وسيلة للتداول المالى على مستوى العالم، وقد انعكس هذا التطور العلمى الهائل على جريمة غسل الأموال التى اتخذت مظهرا إلكترونيا فى ارتكابها، وذلك باستخدام الإنترنت والعالم الافتراضى[١].

وتشير أصابع الاتهام إلى أن جرائم غسل الأموال أخذت تمتد فى أوربا والولايات المتحدة إلى أندية القمار على شبكة الإنترنت التى اصطلح على إطلاق تسمية الكازينوهات الافتراضية (Virtual Casinos) عليها، ومعظم هذه النوادى تعلن عبر الشبكة أنها تقع فى حوض الكاريبى (Caribbean Basin)، إلا إنها وفى واقع الحال تدار من قبل أشخاص فى منازلهم أو مكاتبهم، وتتقاضى دولهم منهم رسوما سنوية تتراوح ما بين ٧٥ ألفا إلى ١٠٠ ألف دولار، وتوفر هذه الأندية من خلال الموقع على الشبكة (Web) كل أنواع القمار ابتداء من لعب الورق، وانتهاء بآلات القمار، ومن شأن ازدهار هذه المواقع أن تسهم فى توفير الفرصة لغاسلى الأموال لممارسة الآلية آنفة الذكر فى نوادى القمار على الشبكة، بالإضافة إلى تفادى الضرائب المفروضة على الدخل فى الولايات المتحدة[٢].

❑❑❑

(١) عمر بن يونس، ويوسف شاكير «غسل الأموال عبر الإنترنت.. موقف السياسة الجنائية»، مرجع سابق، ص٢٥ – ٣٠.

(٢) أروى فايز الفاعورى، إيناس محمد قطيشات «جريمة غسل الأموال.. المدلول العام والطبيعة القانونية.. دراسة مقارنة» مرجع سابق، ص٨٤ – ٨٥.

المبحث الثانى
خصائص
جريمة غسل الأموال وأسبابها

فــى هذا المبحث ســيكون حديثنا عن الخصائص التى تميز جريمة غســل الأموال عن غيرها من الجرائم الأخرى، هذا بالإضافة إلى توضيح أسباب انتشار ظاهرة غسل الأموال، وذلك من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: خصائص جريمة غسل الأموال

تتصف جريمة غسل الأموال بخصائص معينة تميزها عن غيرها من الكثير من الجرائم، وفيما يلى توضيح لأهم هذه الخصائص:

أولا: جريمة غسل الأموال.. جريمة عالمية:

بعد الانفجار الهائل فى ثورة الاتصالات واســتخدام الوســائل الإلكترونية الحديثة فى العمليــات المصرفية، أصبحت جرائم غســل الأموال جرائم عالميــة، تتعدى حدود الدولة الواحــدة، الأمر الذى يجعل الجهــود الوطنية عاجزة عن مواجهة تفاقم هذه الظاهرة، مما جعلها تستدعى جهودا دولية دؤوبة لمواجهتها[1].

وبالرغــم من بعض الفوائد التى تجنيها اتفاقيات تحريــر التجارة العالمية، وما يرافقها من إزالة العوائق الجمركية، واستخدام التجارة الإلكترونية، وشيوع المناطق الحرة وعمليات الخصخصة، فإن لكل ذلك أثرا قد يكون سلبيا فى تنشيط عمليات غسيل الأموال، خصوصا وأن كثــيرا من التشــريعات لبعض الدول تفتح المجال لتنامى عمليات غســيل الأموال من خلال تسهيل إمكانية إنشاء الشركات الوهمية والتحويلات الإلكترونية، واستخدام بطاقات الصرف الآلى، والتى غدت الظاهرة الأبرز شيوعا فى العمليات المصرفية[2].

---

(١) د. طارق كامل عجيل «مفهوم جريمة غسل الأموال والعقوبات المقررة لها»، مجلة النزاهة والشفافية، ص٤٠
http://www.nazaha.iq/%5Cimages%5Cnazaha-mag%5Cr015%Cpdf%5Cpart2.pdf

(٢) أروى فايز الفاعورى، إيناس محمد قطيشــات «جريمة غسل الأموال.. المدلول العام والطبيعة القانونية.. دراسة مقارنة»، دار وائل للنشــر، ٢٠٠٢م، ط١، ص٣٣ – ٣٤، د. غســان رباح، «جريمة تبييض الأموال.. دراســة مقارنة» المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس – لبنان، ٢٠٠٥م، ط٢، ص٥٥.

ثانيا: جريمة غسل الأموال.. جريمة منظمة:

تتصف جريمة غسل الأموال بأنها جريمة منظمة، والجريمة المنظمة هى مشروع إجرامى قائم على أشخاص يوحدون جهودهم من أجل القيام بأنشطة إجرامية على أساس دائم مستمر – ويصنف هذا التنظيم بكونه ذا بناء هرمى «مستويات قيادية وأخرى تنفيذية» – وتحكم هذا التنظيم قوانين ولوائح داخلية، تحدد بدقة كيفية سير العمل داخل التنظيم، ويستخدم فى تحقيق أغراضه العنف والتهديد والابتزاز والرشوة والمحسوبية، سواء أكان ذلك فى أجهزة الحكم أم أجهزة الإدارة[1].

وقد عرفها الدكتور فاروق النبيهان بأنها «الجريمة التى أفرزتها الحضارة المادية لكى تمكن الإنسان المجرم من تحقيق أهدافه الإجرامية بطريقة يخفى فيها أغراضه الإجرامية، ولابد لتحقيق هذه الغاية من تعاون مجموعة من المجرمين».

ويعرفها البعض بأنها: «مجموعة من الأفراد المنظمين بقصد الكسب بوسائل غير مشروعة وباستمرار، وتمتد ممارسة الأنشطة الإجرامية عبر الدول بوسائل يمكن من خلالها استخدام العنف وإفساد الموظفين، وتهدف هذه التنظيمات إلى الربح»[2].

ومن هذه التعريفات يتضح أن الجريمة المنظمة تتسم بالخصائص التالية[3]:

- يتم ارتكابها عن طريق عصابات منظمة.
- تتخذ الشكل الهرمى المتدرج فى المسئوليات (تقسيم الأدوار).
- السرية التامة للأعمال والخطط التى تقوم بها.
- الاستمرارية والثبات فى وجودها.
- استخدام وسائل الترويع والترغيب والعنف عند ارتكابها.
- تحقيق الربح كهدف لأنشطتها غير المشروعة.
- العمل على إعاقة تطبيق قانون العقوبات بكل الوسائل بما فى ذلك التهديد والرشوة.

---

(١) سناء خليل «الجريمة المنظمة عبر الوطنية.. الجهود الدولية ومشكلات الملاحقة القضائية»، المجلة القومية الجنائية، العدد: ٣ – يوليو ١٩٩٦م، ص٨٩ وما بعدها.

(٢) اللواء الدكتور محمد فتحى عيد «الأموال المتأتية من الجرائم المنظمة وسبل مكافحتها»، المحاضرة العلمية الثالثة ضمن برنامج الموسم الثقافى الثالث عشر للمركز العربى للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٩٦م، ص٢١.

(٣) دليلة مباركى «غسيل الأموال» مرجع سابق، ص١٤ – ١٥.

وهناك علاقة وثيقة بين الجريمة المنظمة، وعمليات غسـل الأموال؛ حيث إن عصابات الجريمة المنظمة – المافيا – تسعى إلى[1]:

١ – توفـير واجهة نظيفة للعمليات الإجراميـة التى يقومون بها، والتى تتحصل منها أموال قذرة.

٢ – تقليل المخاطر التجارية والأمنية من خلال تنويع الاسـتثمارات، فجزء صغير من العائدات الإجرامية يكفى وحده لمواصلة تطوير الأنشطة الإجرامية.

وبعبارة أخرى فإن هناك ارتباطا وثيقا بين الجريمة المنظمة وغسـل الأموال باعتبار أن هـذه الأخيرة لا تقـع إلا من جماعة منظمة، أى إن القائمين على عمليات غسـل الأموال هم منظمات إجرامية تخصصت بصفة مسـتمرة لممارسة هذا الإجرام المنظم، واعتباره حرفة تجلب من خلاله الأرباح الطائلة، كما أن الأموال المراد غسلها وتطهيرها جاءت من مصادر غير مشـروعة، كالإتجار بالمخدرات والسـلاح، وأن الجهة التى قامت بمثل هذا النشـاط الإجرامـى لابد وأن تكون جهة احترفت مثل هـذا النوع من الإجرام المنظم، هذا بالإضافة إلى أن القضاء على عمليات غسل الأموال لا يكون منفردا، بل يجب أن يشمل القضاء على الجهة التى تديره وتمارسه، وهى عصابات الجريمة المنظمة، أى إنه لابد من القضاء على الجريمة المنظمة حتى نتمكن من القضاء على جريمة غسل الأموال[2].

ثالثا: جريمة غسل الأموال.. جريمة اقتصادية:

تصنف جريمة غسل الأموال بأنها جريمة اقتصادية، وتعرف الجريمة الاقتصادية بأنها نوع من الجرائم التى تقع بالمخالفة للتشـريعات والقوانين الجنائية والاقتصادية التى تنظم مختلف أوجه النشاط الاقتصادى، وتهدد بالتالى المصلحة الاقتصادية بالخطر والأذى[3].

---

(١) د.خالد حمد محمد الحمادى «غسل الأموال فى ضوء الإجرام المنظم»، مرجع سابق، ص٥٨.

(٢) أمل أحمد أبل «جريمة غسل الأموال عبر الإنترنت»:

http://www.moj.gov.bh/jlsi/media/pdf/%D8%BA%D8%B3%D920%%84%D8%A7%D9%84%D8%A3%D985%%D988%%D8%A7%D920%%84%D8%B9%D8%A8%D8%B120%%D8%A7%D984%%D8%A7%D986%%D8%AA%D8%B1%D986%%D8%AA.pdf

(٣) آمال عبد الحميد «الجرائم الاقتصادية المسـتحدثة واختلال قيمة الكسـب المشروع»، بحث مقدم لندوة الجرائم الاقتصادية المستحدثة، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، ١٩٩٤، ص٣٧.

رابعا: جريمة غسل الأموال.. جريمة تكنولوجيا:

يمكننا القول بأن جريمة غسل الأموال من جرائم التكنولوجيا؛ حيث يستخدم غاسلو الأموال جميع وسائل التكنولوجيا الحديثة المتطورة لتنفيذ صفقاتهم وعملياتهم المحمومة، وقد ساعدت تلك الوسائل بصورة غير مباشرة على خدمة أهدافهم، وبالمقابل فهم حريصون على استغلالها أسوأ استغلال لتحقيق مآربهم، ويتجلى ذلك فى تنفيذ عملياتهم المالية والمصرفية من خلال الإنترنت والهاتف المتنقل والتحويل الإلكترونى والتحويل البرقى وغيرها[1].

خامسا: جريمة غسل الأموال.. جريمة تابعة:

تعد جريمة غسل الأموال نشاطا إجراميا تبعيا يفترض وجود نشاط إجرامى أصلى سابق عليه، حيث ينصب نشاط غسل الأموال على الأموال الناتجة عن النشاط الإجرامى الأخير[2].

ومما تجدر الإشارة إليه فى هذا الصدد أن جريمة غسل الأموال تشبه إلى حد ما جريمة اختفاء الأشياء المسروقة والمتحصلة من جناية أو جنحة، وذلك التشابه دعا البعض إلى القول بإمكانية توقيع الجزاء الجنائى عن فعل الغسيل استنادا إلى جريمة إخفاء الأشياء المسروقة[3].

المطلب الثانى: أسباب انتشار جريمة غسل الأموال

هناك العديد من الدوافع والأسباب وراء انتشار وتزايد معدلات جرائم غسل الأموال، وهذه الدوافع والأسباب يمكن إجمالها على النحو التالى:

أولا: الفساد الإدارى:

يقصد بالفساد الإدارى انحراف الموظفين عن جادة الصواب والحق، كأن يقبلوا رشاوى من المتعاملين مقابل تسهيل وإنهاء المعاملات وإنجازها خلال فترة قصيرة، حتى لو كانت مخالفة للأحكام القانونية.

(١) د. صالح السعد «دليل البنوك فى كشف غسل الأموال»، اتحاد المصارف العربية، ٢٠٠٦م، ص٧٧ – ٧٨.

(٢) د. عزت محمد العمرى، «جريمة غسل الأموال»، دار النهضة العربية، القاهرة، ص١٦

(٣) محمد أمين الرومى، «غسيل الأموال فى التشريع المصرى والعربى»، شركة الجلاء للطباعة، ٢٠٠٦م، ص١٤

والفساد الإدارى يكون من خلال وجود مجموعة من المسئولين وكبار الشخصيات فى الدولة، يقومون باستغلال نفوذهم وإساءة استعمال وظائفهم، وذلك عن طريق تقاضى عمولات ورشاوى وهدايا مقابل صفقات محددة، أو إعطاء تراخيص حكومية لبدء نشاطات استثمارية بطرق ملتوية، أو للحصول على خدمات عامة، كالغاز والكهرباء والهاتف، أو لإرساء مناقصات أو مزايدات لأشخاص معينين دون غيرهم، إضافة إلى عمليات الاختلاس التى يقوم بها الموظفون المعينون فى مناصب حساسة يمكنهم الاستفادة منها سريا دون العلم بها[1].

ثانيا: الفساد المالى:

هناك علاقة وثيقة بين الفساد المالى وغسل الأموال؛ حيث إن غسل الأموال يرجع فى جزء كبير منه إلى استخدام البنوك والمؤسسات المالية الأخرى فى عمليات الغسل، وتتورط هذه البنوك والمؤسسات المالية وموظفوها فى عمليات الغسل ذاتها، ويتم ذلك بأفعال أو تصرفات أو معاملات يترتب على القيام بها إخفاء الصفة غير المشروعة لمتحصلات الجريمة أو قطع الصلة بين المتحصلات ومصدرها غير المشروع[2].

وأبرز مثال على ذلك هو بنك «الاعتماد والتجارة الدولية» (BCCT)، الذى أطلق عليه «بيتر ترويل» و «لازى جرونى» إمبراطورية الفساد المالى[3].

ثالثا: الفساد السياسى:

توجد علاقة وطيدة بين الفساد السياسى وغسل الأموال، ذلك أن أهم وأخطر عمليات غسل الأموال تنتج عن سوء استخدام السلطة السياسية بواسطة رؤساء الدول والحكومات والأحزاب السياسية وأعضاء المجالس النيابية وأعضاء الحكومة وكبار مسئولى الدولة، إذ يقترن الفساد السياسى فى كثير من الدول باستغلال النفوذ والسلطة، بما تنطبق عليه المقولة السائدة «السلطة مفسدة» لجمع الثروات الطائلة وتهريب الأموال لغسلها واستخدام العائدات المتحصلة منها فى اكتساب واقتناء الأموال العينية بأنواعها كالذهب والمجوهرات والسيارات الفاخرة والعقارات واستبدالها بصكوك مالية وأسهم وسندات وإعادة استثمارها

(١) صالحة العمرى «جريمة غسل الأموال وطرق مكافحتها»، مجلة الاجتهاد القضائى، العدد الخامس، ص١٨٦.

(٢) سعيد عبد اللطيف حسن «جرائم غسيل الأموال بين التفسير العلمى والتنظيم القانونى»، القاهرة، ٢٠٠٠م، ط١، ص١٣٠.

(٣) عبد العظيم حمدى عبد العظيم «غسيل الأموال فى مصر.. الجريمة البيضاء.. أبعادها.. آثارها.. وكيفية مكافحتها»، دار عبد العظيم حمدى، القاهرة، ١٩٩٧م، ص٨٤.

فى مشروعات وشركات لحسابهم الخاص غير خاضعين ولا عابئين بأى قيود تؤثر بالسلب فى الاقتصاد القومى[1].

رابعا: أسباب أخرى (ازدياد الظاهرة):

بالإضافة إلى الأسباب السابقة توجد أسباب أخرى تعمل على ازدياد ظاهرة غسل الأموال ومن هذه الأسباب ما يلى[2]:

- التطور التقنى والتكنولوجى الذى أدى إلى تحول العالم إلى قرية صغيرة عن طريق ظاهرة العولمة، وما تسببت فيه من حرية للمعلومات والمعاملات، وإزالة الحواجز الجمركية والتجارية بين الدول.
- وجود شبكة الإنترنت وما ترتب عليها من سهولة فى التحويلات الإلكترونية التى يقوم بها العملاء بأنفسهم دون حاجة إلى رقابة بشرية من السلطات المختصة، مع تطور استخدام شبكات الحاسب الآلى المرتبطة بكافة الأسواق المالية والنقدية، مما يسهل عملية نقل المبالغ الكبيرة من خلال المراكز المالية فى العالم.
- زيادة حجم التجارة الدولية والمعاملات بين رجال الأعمال، أدى إلى زيادة الطلب على البنوك ونمو العلاقات فيما بينهم، وكذا مع عملائهم، وبالتالى الاستخدام غير القانونى لمثل هذه الخدمات.
- ظهور أشكال جديدة من أساليب الدفع كالنقود الرقمية، بالإضافة إلى كثرة وتطور المراكز المالية «الأوف شور»؛ حيث تقل الرقابة المالية والمصرفية القانونية، مما يوفر للعملاء سرية مطلقة، وبالتالى حماية المجرمين، وعدم الكشف عنهم.

❑❑❑

(١) محمد سعيد الرهوان «مجلة الحقوق» – جامعة الكويت، العدد الثالث، ص٢٨٢ مشار إليه فى دليلة مباركى، «غسيل الأموال»، مرجع سابق، ص٣٣.

(٢) عبد الفتاح سليمان «مكافحة غسل الأموال»، دار علاء الدين، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص١٤.

المبحث الثالث
آثار غسل الأموال

إن نشـاط غسل الأموال كأى نشاط إجرامى تنتج عنه آثار سلبية تمس نواح مختلفة من المجتمع، غير أنه نظرا لما تمثله جريمة غسـل الأموال من طبيعة خاصة لارتباطها الوثيق بالفسـاد والجريمة المنظمة، والإتجار بالمخدرات، والفساد السياسى فإن لها تأثيرات بالغة الخطورة، سـواء فى الدول التى نتجت عنها الأموال غير المشـروعة المراد غسـلها أم على الدول التى يتم فيها الغسل[1].

فغالبا ما تسلك الأموال التى يتم غسلها مسارا مخالفا تماما عن مسار الأموال المشروعة؛ حيـث إن تجمـع كم هائل من الأموال غير الخاضعة للرقابـة بأيدى عصابات إجرامية قد يـؤدى إلى جعـل قطاعات اقتصادية فى غاية الحساسـية، كالقطاعـين المالى والإنتاجى، تحـت تصـرف العصابات، والنتيجة الطبيعيـة أن جانبا مهما من رأس المال السـائل لا يخضـع للقواعد الاقتصادية الدولية أو لصالح الدول التى تمر عبرها هذه الأموال، مشـكلة بذلك أموالا سـاخنة (Hot Money)؛ إذ تركز هذه العصابات فى الغالب على الأنشـطة التى تمكنها من تحقيق الربح السـريع، وتتماشى مع القواعد التى وضعتها هذه العصابات لإحكام عمليات الغسل[2]، كما يستفاد فى بعض الحالات من ضخامة حجم تلك العائدات المتراكمة التى يتم غسلها فى محاصرة بعض الأسواق، أو حتى بعض الاقتصادات الصغيرة، أو القضاء عليها[3].

---

(١) دليلة مباركى «غسيل الأموال»، مرجع سابق، ص٤٠.

(2) Marie- Christine Dumpus, Finance Criminelle: Comment le crime organizé blanchit l›argent

Sale, criminalité internationale (Paris: Presses universitaires de France (PUF), 1998), PP 12-.

مشار إليه فى بديعة لشهب «أثر عمليات غسل الأموال فى القطاعين المالى والإنتاجى»، بحوث اقتصادية عربية، العددان ٤٣ - ٤٤، صيف - خريف ٢٠٠٨م، ص٨.

(٣) بديعة لشهب «أثر عمليات غسل الأموال فى القطاعين المالى والإنتاجى»، المرجع السابق، ص٨.

وقد بات من المؤكد أن غسل الأموال يؤثر بصفة خاصة على كافة القطاعات الاقتصادية فى الدول، وذلك من خلال تأثيره فى الدخل القومى وتوزيعه، وعلى الادخار والاستثمار، وعلى قيمة العملة الوطنية، والأسعار المحلية، وميزان المدفوعات، والتنمية الاقتصادية[1].

وفــى هذا المبحث نتعــرف إلى أهم الآثار الاقتصادية والاجتماعية والسياســية لعمليات غسل الأموال، وذلك فى المطلبين التاليين.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية لغسل الأموال

تترتب على عمليات غسل الأموال آثار اقتصادية سلبية تؤثر فى السياسة الاقتصادية، وتتلخص هذه الآثار فيما يلى:

أولا: آثار غسل الأموال فى الاستثمار:

يؤدى غسل الأموال إلى خروج جزء من الأموال الوطنية إلى الدول الأجنبية عبر القنوات المصرفية، الأمر الذى يترتب عليه نقص حجم المدخرات المحلية، وعدم قدرتها على تلبية المتطلبات الاستثمارية المخطط لها[2].

ويؤدى نشــاط غســل الأموال أيضا إلى فســاد مناخ الاســتثمار ذاته ذلــك أن أصحاب المدخرات المشــروعة وهم يشــاهدون أصحاب المدخرات غير المشروعة يمتنعون عن استثمار مدخراتهم داخل الدولة، أو يهربون أموالهم إلى الخارج يحذون حذوهم محاكاة منهم لهم، وبذلك يسود مناخ غير ملائم للاستثمار[3].

ويجب أن نعلم أن خروج الأموال المحصلة من جريمة يبلغ فى تأثيره أضعافا لخروج الأموال المحصلة من أنشــطة اقتصادية مشــروعة، فالأخيرة تعنى أنها وظفت فى خدمة الاقتصاد، وأســهمت فى إشــباع جزء من الحاجات المجتمعية، ومواجهة طلب شريحة من أبناء المجتمع، وخلقت فرص عمل من مســتويات مختلفة، إلا أن الأموال المحصلة من أنشطة غير مشروعة تعنى أنها أضرت بالمجتمع، كما فى الرشوة وتجارة المخدرات،

(١) د. خالد سعد زغلول حلمى «ظاهرة غسل الأموال ومسئولية البنوك فى مكافحتها» بحوث مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، غرفة دبى – جامعة الإمارات، ٢٠٠١م، ص١٣٨١.

(٢) د. خالد ســعد زغلول حلمى «الاســتثمار الأجنبى المباشر فى ضوء سياسة الانفتاح الاقتصادى فى مصر»، مكتبة عين شمس، ١٩٨٨م، ص١٦٧.

(٣) «جرائم ذوى الياقات البيضاء».. حلقة نقاشية عقدتها مجلة الحقوق الصادرة عن مجلس النشر العلمى – جامعة الكويت، السنة ٢٣، العدد: ٣ سبتمبر ١٩٩٩م، ص٢٨٧.

كمـا حرمت المجتمع حتى من توظيف رأس ماله توظيفا سـليما، وتزداد المشـكلة عمقا إذا كان النقد الأجنبى الذى يتم تهريبه نحو الخارج بقصد الغسـل تم الحصول عليه من قروض دولية إذ فى الوقت الذى يرتب فيه عبئا على الاقتصاد لا يستفيد منه؛ بل يحرم منه بالكامل[1].

وبالإضافة إلى ما سبق فإن عمليات غسل الأموال من شأنها أن تؤدى إلى اتجاه الاستثمار نحو القطاعات غير المنتجة، ويتم هذا بالخصوص من جراء عمليات غسل الأموال القذرة؛ حيـث إن المبالغ المبيضة توجه غالبا إلى أنشـطة مثل المضاربة العقارية، وشـراء النوادى الليلية ودور القمار، والتحف الثمينة واللوحات الفنية، وهذه الاسـتثمارات تضخم الإنفاق الاسـتهلاكى الضائـع، وتضعف القدرة على التوجه نحو الاسـتثمارات المنتجة، التى من شأنها أن تنعش الاقتصاد، وتعود بالفائدة على المجتمع، مثل القضاء على البطالة[2].

ثانيا: آثار غسل الأموال فى الدخل القومى:

يؤدى غسـل الأمـوال إلى حدوث خلل فى توزيع الدخل القومـى، وزيادة الفجوة بين الأغنياء والفقراء (محدودى الدخل فى المجتمع)، مما يؤدى بدوره إلى عدم وجود اسـتقرار اجتماعى، مع إمكانية حدوث صراع طبقى وأعمال عنف[3].

كما يسـهم غسـل الأموال فى خفض العائـدات التى تحصل عليها الدولـة من إيراداتها السـيادية، ويؤدى إلى تفاقم العجز فى الموازنة العامة، فإذا كانت الأموال محصلة من فسـاد سياسـى أو إدارى فإن ذلك يؤدى إلى الحرمان المباشـر من هذه الأموال، مما يؤدى إلى تقلص الأنشطة الخاضعة للضريبة، وبالتالى انخفاض الحصيلة، ومن ثم خفض الإنفاق على الخدمات الاجتماعية لحفظ التوازن والاستقرار الاجتماعى، أى إن غسل الأموال يؤدى إلى الحد من قدرة السياسة المالية على إعادة توزيع الدخل القومى من بين فئات المجتمع[4].

كمـا تجدر الإشـارة إلى أنه فى حالـة عودة الأموال غير المشـروعة إلى الاقتصاد الوطنى بعد غسـلها، يؤدى ذلك إلى زيادة كمية النقود فى يد أفراد يتسمون بعدم الرشد فى الإنفاق

(١) السيد أحمد عبد الخالق «الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال»، مرجع سابق، ص٣.

(٢) مختار شبيلى «مكافحة الإجرام الاقتصادى والمالى الدولى»، رسالة ماجستير، جامعة سعد دحلب بالبليدة، كلية الحقوق، يونيه ٢٠٠٤م، ص٢٣.

(٣) مركز زايد للتنسيق والمتابعة – جامعة الدول العربية «غسيل الأموال»، أبو ظبى، آذار ٢٠٠٢م، ص١٣.

(٤) حمدى عبد العظيم «غسل الأموال فى مصر والعالم»، دار الشروق، ١٩٩٧م، ط١، ص٣٠.

الاستهلاكى، وحدوث موجات تضخمية تتمثل فى انخفاض القوة الشرائية للنقود، وارتفاع المستوى العام للأسعار، وهذه الظاهرة تحقق مصالح التجار وطبقة الأثرياء أصحاب الدخول المتغيرة، فى حين أنها تضر بأصحاب الدخول الثابتة، وهم العاملون فى المصالح الحكومية، وأصحاب المعاشات والإعانات الاجتماعية الذين يصبحون ضحايا للتضخم[1].

ثالثا: آثار غسل الأموال فى قيمة العملة الوطنية:

تؤدى عمليات غسل الأموال إلى زيادة الطلب على العملات الأجنبية بغرض تحويلها للإيداع فى بنوك خارج البلاد أو استثمارها هناك، وبالمقابل تتم زيادة العرض للعملة الوطنية، مما يؤدى إلى انخفاض قيمتها مقابل العملات الأجنبية تمشيا مع سوق العرض والطلب، وضعف قوتها الشرائية، واضطراب الأسعار، وزعزعة الثقة بقيمة العملة الوطنية محليا وإقليميا، والمضاربة على العملات الأجنبية، وظهور السوق السوداء لصرف العملة[2].

كما يؤدى انخفاض سعر صرف العملة المحلية إلى التخوف من استمرار هذا الانخفاض، مما يضطر الدول إلى التحويل التضخمى الذى يؤدى إلى زيادة الأموال المحولة إلى الخارج، وفى مثل هذه الحالة تضطر الدولة إلى اتخاذ إجراءات خاصة بالسياسة النقدية، مثل رفع سعر الفائدة، وتثبيت سعر الصرف؛ لأن معدل الفائدة الحر والخاضع لسوق العرض والطلب قد يتأثر فى حالة التوقعات المتزايدة حول تخفيض العملة ويؤدى حتما إلى ارتفاع سعر الفائدة كنتيجة حتمية لانخفاض سعر صرف العملة المحلية، وذلك بهدف تعزيز الثقة بالعملة الوطنية، وطبعا فإن لمثل هذا الإجراء محاذيره الاقتصادية المختلفة[3].

رابعا: آثار غسل الأموال فى معدلات الاستهلاك:

مما لاشك فيه أن أصحاب الأموال غير المشروعة، ترتفع معدلات استهلاكهم، وذلك يرجع إلى عدة أسباب نذكر منها: التوسع فى الشراء الذى يعد طريقة من طرق غسل هذه الأموال، فضلا عن أن المال الذى يأتى دون عناء يذهب عادة من دون عناء، وعادة أن من يعمل فى أنشطة غير مشروعة، يحصل عادة على عوائد مرتفعة للغاية، مقابل مجهود ووقت

(١) د. خالد سعد زغلول حلمى «ظاهرة غسل الأموال ومسئولية البنوك فى مكافحتها»، مرجع سابق، ص١٣٨٥.

(٢) د. صالح السعد «أضرار ومخاطر غسل الأموال»، ص٢ – ٣:
http://www.policemc.gov.bh/reports/2009/October/286339234229068804362009-10-.pdf

(٣) د. صالح السعد «أضرار ومخاطر غسل الأموال»، المصدر السابق، ص٣.

قليلين، لا يتناسبان مع هذه الأرباح المحققة، ومن ثم لا تصرف هذه الأموال فى مجالات تعود بالنفع على الاقتصاد القومى، فهى تصرف عادة على الكماليات والحفلات والسهرات والملابس والرحلات وشراء السيارات الفارهة، والفيلات والقصور والتحف والحلى، إضافة إلى الصرف على الشركات الوهمية، التى لا تدر النفع على الاقتصاد القومى، ويتمثل ذلك الصرف فى الديكورات والدعاية والإعلان، ورواتب موظفين لا يشـاركون فى زيادة إجمالى الناتج القومى لاقتصاديات الدول، وكل ذلك يؤدى إلى ارتفاع الاستهلاك المحلى، وبزيادة معدلات الاستهلاك ينخفض الادخار المحلى تطبيقا للمعادلة الاقتصادية المشهورة «الادخار = الدخل – الاستهلاك»[1].

خامسا: آثار غسل الأموال فى الركود الاقتصادى:

لوحظ أن تهريب الأموال إلى الخارج لغسلها وأيضا استخدام الأموال المغسولة فى تنفيذ صفقات استثمارية غير منتجة، من خلال تجميدها بشراء مقتنيات مشهورة بمبالغ طائلة، مثل اللوحات الزيتية لمشاهير الفنانين، أو بشراء التحف والأحجار الكريمة باهظة الثمن، يؤدى إلى إضعاف وتراجع القدرات المالية المتاحة لتنفيذ مشاريع وطنية منتجة، كما يؤدى إلى الكساد والركود الاقتصادى المستمر مع استمرار عمليات غسل الأموال[2].

سادسا: آثار غسل الأموال فى ميزان المدفوعات:

لقد أثبتت الدراسـات أنـه توجد علاقة بين تزايد حجم عمليات غسـل الأموال وبين لجوء الدول إلى الاقتراض من الخارج، فتزايد عمليات غسل الأموال يعمق العجز فى ميزان المدفوعـات من خلال ضعف الاسـتثمارات المحلية والأجنبية، ومـا يترتب على ذلك من انخفـاض الإنتاجية وانخفاض حجم الصادرات وتزايد الواردات وضعف القدرة التنافسـية والتلاعب فى قيمة الصفقات التجارية[3].

---

(١) موسوعة مقاتل: «عمليات غسل الأموال»:
http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Ektesad8/GhaslAmwal/sec12.doc_cvt.htm

(٢) د. صالح السعد «أضرار ومخاطر غسل الأموال»، مصدر سابق، ص٢.

(٣) السـيد أحمـد عبد الخالق «الآثـار الاقتصادية والاجتماعية لغسـيل الأموال»، مجلة كليـة الحقوق – جامعة المنصورة، ١٩٩٧م، ص٤٢.

سابعا: آثار غسل الأموال فى الأسواق المالية:

يمثـل غسـل الأموال تحديـا حقيقيا، ليس فقط بالنسـبة إلى الأسـواق المالية الدولية الكبرى، والمراكز المالية الحرة، وإنما أيضا بالنسـبة إلى الأسـواق الناشئة، فالواقع أن أى دولة منخرطة فى النظام المالى الدولى، تواجه خطر اسـتغلال اقتصادها من خلال أسـواقها المالية فى مثل هذه العمليات، وبالطبع فالأسـواق الناشـئة التى تفتح اقتصادها ونظامها المالى أمام تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية، تصبح هدفا سائغا بالنسبة إلى غاسلى الأموال، بالنظـر إلى كثافة الجهود المبذولة من طرف سـلطات الأسـواق المالية الكبرى والعديد من المراكز المالية الحرة لمكافحة غسـل الأموال، الأمر الذى يحفز غاسلى الأموال على تحويل أنشطتهم إلى الأسواق الناشئة[1].

والجدير بالذكر أن عمليات تحويل الأموال هذه تتم باعتبارها نقاط عبور لغسل الأموال ليس إلا، دون أن تسـتفيد منها اقتصادات هذه الدول؛ حيث تسـتغل كممرات مؤقتة فى عملية الغسـل، مما ينعكس سلبا على هذه الدول، إذ لا يتم استثمار الأموال القذرة فى أى مشـاريع تنموية، بل يجرى فقط اسـتغلال أسواقها فى عمليات مضاربة شديدة قد تعصف بهذه الأسواق، ويعتبر ما آلت إليه الأسواق المالية لجنوب شرق آسيا من الأمثلة القوية فى هذا الإطار، فقد أسـهم حقن الاقتصاد الإقليمى لهذه الدول بمليارات الدولارات الخاضعة لعمليات غسل الأموال فى حدوث مضاربات شديدة أدت إلى حدوث سلسلة انهيارات مالية واقتصادية فى هذه الدول، وامتدت إلى خارجها كذلك[2].

ثامنا: غسل الأموال وزيادة الأعباء الضريبية:

لقد ذكرنا آنفا أن الأموال التى تخرج من أى بلد لتسـتقر فى بنوك عالمية وفق عمليات غسل أموال تشكل تهديدا للدخل الوطنى، مما يؤثر سلبا فى الاقتصاد الوطنى بشكل عام، ويكون أيضا ذا تأثير سـلبى على أصحاب الدخول المشـروعة فى الاقتصاد الوطنى بشـكل خاص، كما أن انخفاض الدخل الوطنى المسجل فى الحسابات المحلية، يجعل الحكومات

(١) بديعة لشهب «أثر عمليات غسل الأموال فى القطاعين المالى والإنتاجى»، مرجع سابق، ص١١.

(2) Dupuis, Finance criminelle Comment le crime organizé blanchit l›argent sale, pp.28-
مشار إليه فى: بديعة لشهب «أثر عمليات غسل الأموال فى القطاعين المالى والإنتاجى»، مرجع سابق، ص١١.

تضطر إلى رفع سقف الضرائب المقررة، وفرض ضرائب جديدة على قطاعات مختلفة، مما يؤدى إلى زيادة معاناة دافعى الضرائب، وانخفاض مدخراتهم، وتناقص مستوى الرفاهية[1].

المطلب الثانى: الآثار الاجتماعية والسياسية لغسل الأموال

لا يقتصر تأثير عمليات غسل الأموال فى الجوانب الاقتصادية فقط، بل إن هذا التأثير يمتد إلى الجوانب الاجتماعية والسياسية، ويرجع ذلك إلى أن الأموال غير المشروعة لا تنشأ عن عمل أو إنتاج حقيقى، لذلك فإن أصحاب هذه الأموال لا يحرصون على تحقيق التعادل بين المنفعة الجدية للنقود والسلع الاستهلاكية، حيث تتسم تصرفاتهم بالسفه، والاتجاه نحو استهلاك سلع غير مشروعة كالمخدرات والقمار والدعارة، مما يؤدى إلى خلل اجتماعى[2].

أولا: الآثار الاجتماعية لغسل الأموال:

تتمثل أهم الآثار الاجتماعية لعمليات غسيل الأموال فى البطالة وازدياد معدل الجريمة والتوازن الاجتماعى وغيرها[3]، كما تتمثل فى إظهار الفوارق السريعة والشاسعة فى معدلات الدخل وسوء توزيع الثروة، الشىء الذى يولد الكثير من المشاغل والأحقاد ودفع الشرفاء أو إغوائهم ليحذو حذو الآخرين[4].

وفيما يلى توضيح لأهم الآثار الاجتماعية الناجمة عن عمليات غسل الأموال:

١- آثار غسل الأموال فى القيم الاجتماعية:

لقد أصبح المال هو معيار القيمة للأفراد فى المجتمع بصرف النظر عن مصدره، وعندما أصبح الأمر كذلك، فقد أدى هذا إلى اهتزاز القيم الاجتماعية المستقرة فى المجتمع الذى ينعم بالسلام الاجتماعى[5].

---

(١) د. صالح السعد «أضرار ومخاطر غسل الأموال»، مصدر سابق، ص٣ – ٤.

(٢) خالد حامد مصطفى «جريمة غسل الأموال..دراسة مقارنة»، مرجع سابق، ص٧٥.

(٣) د. عادل عبدالعزيز «غسيل الأموال من منظور قانونى واقتصادى وإدارى»، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص٤٠.

(٤) أ.د. سميحة القليوبى «البنوك وعملية غسيل الأموال»، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص٢٨.

(٥) مركز زايد للتنسيق والمتابعة – جامعة الدول العربية: «غسيل الأموال»، أبوظبى، آذار/ مارس ٢٠٠٢م، ص١٤.

فعمليات غسل الأموال تعمل على انعدام القيم والروابط بين أفراد المجتمع ؛ إذ إن استمرار ممارسة الأنشطة غير المشروعة – التى تقتضى مجهودا لبقاء عائداتها الضخمة فى مأمن عن المصادرة واستغلالها فى أنشطة أخرى مشروعة – يؤدى إلى العزوف عن القيام بالأنشطة المشروعة، خاصة من جانب الشباب، الأمر الذى يؤدى إلى تفشى ظاهرة الأنانية، فتصبح مصلحة الوطن والانتماء إليه فى الدرجة الثانية[1].

وبالإضافة لما سبق فقد يقوم غاسلوا الأموال بدفع رشوة لرجال الأمن والسياسة، وذلك من أجل أن يغضوا أبصارهم عن الأنشطة غير المشروعة لجماعات الإجرام، ولاشك فى أن ذلك يسهم فى تدمير النسيج القيمى والأخلاقى فى المجتمعات التى تتفشى فيها ظاهرة غسل الأموال.

٢ - آثار غسل الأموال فى معدلات البطالة:

لقد ذكرنا آنفا أن هروب الأموال من داخل البلاد إلى الخارج عبر القنوات المصرفية يؤدى إلى نقل جزء من الدخل القومى إلى الدول الأخرى، ومن ثم تعجز الدول التى هرب منها رأس المال عن الإنفاق على الاستثمارات اللازمة لتوفير فرص العمل للمواطنين[2]، مما تنتج عنه زيادة مشكلة البطالة[3].

ومما تجدر الإشارة إليه فى هذا الصدد أن الأموال غير المشروعة يمكن أن تسهم فى حل مشكلة البطالة، سواء فى الدولة التى تم تهريب الأموال غير المشروعة منها، أو بالنسبة للدولة التى تم الغسل فيها؛ لكون أصحاب هذه الأموال يسعون إلى تحقيق الربح السريع، ولا يهمهم القيمة الإنتاجية المضافة التى ترتبط بالاستثمارات المنتجة، والتى تسهم بشكل كبير فى إنشاء فرص عمل جديدة للمواطنين[4].

وكما هو معلوم أيضا فإن عمليات غسل الأموال تؤثر سلبا فى الادخار المحلى المتاح لتمويل الاستثمارات، ومن ثم زيادة الفجوة التمويلية، لذا فإنها تؤثر بشكل سلبى فى الموارد اللازمة لتوفير فرص العمل الجيدة لاستيعاب الزيادة السنوية من الباحثين عن

(١) محمد محيى الدين عوض «عمليات غسيل الأموال وطرق مكافحتها»، الموسم الثقافى الثالث، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩٩٧م، ص١٤.

(٢) د. سميحة القليوبى «البنوك وعمليات غسيل الأموال»، مرجع سابق، ص٢٨.

(٣) د. عزت محمد العمرى «جريمة غسل الأموال»، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص٨١.

(٤) دليلة مباركى «غسيل الأموال»، مرجع سابق، ص٤٦.

العمـــل، وتوضح الدراســـات أن معدلات البطالة مرتفعة فى الـــدول التى يرتفع فيها حجم عمليات غسل الأموال[1].

٣ - آثار غسل الأموال فى معدلات الجريمة:

لقـــد أثبتت الدراســـات والأبحاث أن عمليات غســـل الأموال تدعـــم وتحمى الجريمة الاقتصاديـــة (Economic Crime) من خلال إخفاء وتوظيف الأموال غير المشـــروعة فى النظام المالى للدولة، فالأنشطة الإجرامية تمثل المصدر الرئيسى للأموال غير المشروعة، ومن ثم فإن انتشـــارها داخل النظام المالى، قد أســـهم فى توغل الجريمة داخل المجتمع لدرجة يصعب مكافحتها[2].

كما أن نجاح أصحاب الدخول غير المشروعة فى الإفلات من ملاحقات السلطات الأمنية، واستخدام الأموال غير المشروعة فى تصرفات نقدية وعينية يشجع غيرهم على الانزلاق إلى هاوية الجريمة، الأمر الذى يؤدى فى النهاية إلى انتشار جرائم الفساد الوظيفى[3].

ويمكننـــا القول بوجود علاقة طردية بين معدلات الجريمة وغســـل الأموال؛ حيث إنه كلمـــا ازداد وتنوع وتعدد النشـــاط الإجرامى ازداد معه حرمـــان الاقتصاد من أصوله المالية، خاصة من النقد الأجنبى، وعلى جانب آخر كلما ازداد غسل الأموال وامتد ليشمل أجهزة ومؤسســـات من دول عديدة بحيث أصبح يأخذ مجراه بيسر وسهولة، فإنه يوفر دافعا قويا لاستمرار العمليات الإجرامية، إذ يوفر المال اللازم لتمويل الأنشطة غير المشروعة من جهة، ويوفـــر الملجأ الآمن لمحترفى الإجرام والمتهربين من الضرائب والجمارك ومرتكبى الفســـاد مـــن جهة أخرى، ومتى توغلت الجريمة والفســـاد فى المجتمع يكن لذلك أثر ســـلبى فى الاستقرار السياسى والاقتصادى والاجتماعى والقانونى[4].

---

(١) محمد على الشـــيخ.. رئيس وحدة المعلومات المالية، المكتب التنفيذى – بنك الســـودان، مجلة المصرفى، بنك السودان المركزى ٢٠٠٨م»:

http://www.cbos.9ov.is/arabic/period/masrafi/vol2

(٢) مركز بحوث بنك مصر «ظاهرة غسل الأموال»، العدد ٩، ٢٠٠٠م، ص٥٩.

(٣) هيام المجرد «المد والجزر.. بين الســـرية المصرفية وتبييض الأموال»، منشـــورات الحلبى الحقوقية، ٢٠٠٤م، ط١، ص١١٧.

(٤) د. الســـيد أحمد عبد الخالق «الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغســـل الأموال»، دار النهضة العربية، ص٣٩ وما بعدها.

والجدير بالذكر أن الأموال التى يتم تهريبها للخارج ترتبط أغلبها بجرائم فساد ورشوة أو تهريب آثار، وذلك من خلال فتح حسابات فى بنوك الدول التى لا تضع قيودا على حركة الإيداعات غير المشروعة، ويترتب على ذلك اتجاه الدولة إلى طلب عودة الأموال المهاجرة، وقد ظهر تأثير ذلك بوضوح فى المجتمع المصرى؛ حيث أشارت الإحصاءات إلى وجود أموال لكبار رجال الأعمال فى الخارج – تم نهبها – من شأنها أن تسدد ديون مصر، وأن حوالى ٢٠٠ مليار دولار تقريبا هى حجم الأموال المنزوحة من مصر للخارج بطرق أقل ما يقال عنها إنها سرقت من أموال الفقراء، فضلا عن وجود ٤٨٪ من الأفراد الذين يعانون الفقر الشديد، وكذلك ٢٩٪ يعانون البطالة[١].

وبالإضافة لما سبق فقد ثبت وجود علاقة وثيقة بين نشاط الجاسوسية السياسية والاقتصادية وبين غسل الأموال؛ حيث تحتاج أجهزة المخابرات والجاسوسية إلى التحويل اللازم لعملياتها حول العالم[٢]، ومن ثم تتجه لاستخدام البنوك التجارية وفروعها ومراسليها فى العديد من الدول فى توجه الأموال من دول تجميع الأموال إلى دول مزاولة العملية التجسسية فى مختلف أنحاء العالم، وقد تلجأ بعض أجهزة المخابرات فى التجسس إلى استخدام الأموال الهاربة فى تأسيس شركات وهمية لمزاولة أنشطة صورية تخفى حقيقة نشاطها السياسى، ودورها فى التجسس وتدبير الانقلابات وتنفيذ بعض العمليات التخريبية أو التدميرية الموجهة إلى نظم حكم معينة فى مختلف الدول[٣].

ولا يتوقف أثر غسل الأموال فى زيادة معدلات الجريمة فحسب، وإنما تؤدى عمليات الغسل أيضا إلى ظهور فئات إجرامية جديدة تمارس ارتكاب جريمة غسل الأموال، وهى فئة منفصلة أصلا عن العصابات الإجرامية الأصلية التى تمارس الجرائم المنتجة للأموال المغسولة، ويرتكب جريمة غسل الأموال عادة ضعاف النفوس من المصرفيين والمحاسبين والمحامين ورجال الأعمال وغيرهم ممن خوت ضمائرهم وباعوها بثمن بخس، من أجل تسهيل عمليات غسل الأموال القذرة نظير عمولات تقدر بين (٢٪ – ٢٠٪) من قيمة الأموال المغسولة[٤].

---

(١) أشرف سعد، فى تحقيقات بشأن الأموال التى يتم تهريبها للخارج، جريدة إيلاف، العدد: ١٤٢٩، الإثنين ٢٨ أغسطس ٢٠٠٦م. مشار إليه فى خالد حامد مصطفى «جريمة غسل الأموال.. دراسة مقارنة»، مرجع سابق، ص٧٧.

(٢) د. أحمد سفر «مكافحة غسل الأموال فى البلدان العربية»، اتحاد المصارف العربية، ٢٠٠٣م، ص١٢٦.

(٣) حمدى عبد العظيم «غسل الأموال فى مصر والعالم»، مرجع سابق، ص٢١.

(٤) د. صالح السعد «أضرار ومخاطر غسل الأموال»، مصدر سابق، ص٦.

كمـا أن ارتفاع معدلات الجرائم الاقتصادية الناتجة عن جرائم غسـل الأموال، تحتاج إلى بـذل جهود وإمكانيات مضاعفـة أحيانا للوقاية من الجريمة بكافة أشـكالها وصورها ومكافحتها، مما ينعكس على الزيادة فى رصد المخصصات اللازمة للأجهزة المعنية بجوانب الوقاية من الجريمة ومكافحتها والتوعية من أخطارها وأضرارها على الفرد والمجتمع[1].

٤ - آثار غسل الأموال فى انتشار الأوبئة:

تؤدى عمليات غسـيل الأموال وخاصة الناتجة عن الفسـاد الإدارى إلى نتائج سيئة فى إنجاز مشـروعات معالجة المياه والصرف الصحى، وذلـك من خلال عدم التنفيذ الصحيح والدقيق لتلك المشـاريع، رغبة فى زيادة الأربـاح الناتجة عنها، فتصبح هذه الأعمال عند فشـلها كارثة على المجتمع، وهذا يؤثر بشـكل سـلبى وخطير؛ حيث يؤدى إلى انتشـار الأوبئـة والأمـراض الاجتماعية التى تفتك بالإنسـان، هذا بالإضافة إلى انتشـار الأمراض الناتجة عن تناول المخدرات[2].

٥ - آثار غسل الأموال فى أصحاب الكفاءات العلمية:

إن عمليات غسـل الأموال تعمل على تهميـش أصحاب الكفاءات العلمية، حيث ينتج عن عمليات الغسـل وجود أشـخاص يمتلكون رؤوس أموال ضخمة غير مشـروعة، فيؤدى ذلك إلى سـيطرة هذه الفئة على المراكز الاقتصادية والسياسية، ويمنعون أصحاب الكفاءات من الوصول إلى المراكز العليا، إما خوفا من كشف حقيقة مصدر أموالهم غير المشروعة، وإما خوفا من تهديد مركزهم الذى وصلوا إليه، بفضل تلك الأموال غير المشروعة[3].

٦ - آثار غسل الأموال فى التوازن الاجتماعى:

يترتـب على غسـل الأموال فى الداخـل وفى الخارج تذبذب فـى توزيع الدخول فى المجتمعـات التى توجد فيها مثل هذه العمليات، فإمـا أن تقل الدخول من بعض الفئات

(١) د. صالح السعد «أضرار ومخاطر غسل الأموال»، المصدر السابق، ص٦.

(٢) د. بلالطـة مبارك «تأثير ظاهرة غسـيل الأموال فى مصادر تمويل اقتصاديـات الدول النامية»، الملتقى الدولى حول: سياسات التمويل وأثرها فى الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية يومى: ٢١ و ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٦م، جامعة محمد خيضر بسكرة – كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير، ص١٤.

(٣) د. بلالطة مبارك «تأثير ظاهرة غسيل الأموال فى مصادر تمويل اقتصاديات الدول النامية»، مرجع سابق، ص١٤.

الاجتماعية للبعض الآخر من جهة، وإما التهرب من دفع الضرائب، وإما سرقة المال العام والتلاعب به من جهة أخرى، لذلك فإن عمليات غسل الأموال تؤدى إلى نوع من عدم التوازن الاجتماعى فى المجتمع يترتب عليه[1]:

أ – فقد الثقة فى المجتمع، وتراجع دافع الحرص على العمل.

ب – انتشار الفساد الوظيفى، وشراء الذمم من رشوة واختلاس للمال العام.

جـ – القضاء على الولاء والانتماء للوطن عند بعض الشرائح الاجتماعية فى المجتمع، وذلك مع زيادة السلبية واللامبالاة لدى الأفراد بالمجتمع.

د – حب البقاء فى مراكز السلطة لبعض ضعاف النفوس (أصحاب الياقات البيضاء).

هـ – حدوث اضطرابات فى المجتمع والوصول إلى حالة من عدم الاستقرار اللازم للقيام بعملية التنمية.

ثانيا: الآثار السياسية لغسل الأموال:

لا يختلف اثنان على أن غسل الأموال يؤدى إلى حدوث اضطرابات اجتماعية وسياسية، حيث أكدت الدراسات والأبحاث التى أجريت – فى هذا الصدد – على وجود علاقة بين غسيل الأموال وحركات الإرهاب، والتطرف والعنف الداخلى، فضلا عن نشاط المافيا العالمية ودورها فى حدوث الانقلابات السياسية فى بعض الدول النامية، مما قد يزعزع أمن واستقرار المجتمعات النامية فى دول العالم الثالث[2].

وتؤدى عمليات غسل الأموال إلى السيطرة على النظام السياسى الذى يتمثل فى النجاح فى إخفاء الأموال غير المشروعة، وتمويه مصدرها وإضفاء المشروعية عليها، كما تؤدى إلى جعل أصحاب هذه الثروات مصدر قوة وسيطرة على المجتمع[3].

وبالإضافة إلى ما سبق فإن عملية غسل الأموال تؤدى إلى تشويه المناخ الديمقراطى فى المجتمع، حيث يصعد أصحاب الدخول غير المشروعة إلى مقاعد البرلمان، والمجالس الشعبية، واتحادات التجارة والصناعة، وتعلو نجومهم إعلاميا فى جميع وسائل الإعلام،

---

(١) دليلة مباركى «غسيل الأموال»، مرجع سابق، ص٤٦ – ٤٧.

(٢) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، سلسلة الخلاصات المركزة «غسيل الأموال..آثاره وضوابطه ومكافحته» الكويت، الإصدار ٥ / عام ٢٠٠٠م، ص ٤ – ٥.

(٣) نادر عبدالعزيز شافى «تبييض الأموال»، مرجع سابق، ص٣٦٨.

ولكنهم يعمدون إلى استثمار جميع ما سبق لدعم وجودهم فى الاستمرار فى عملية غسل الأموال والاستمرار فى مزاولة الأنشطة الإجرامية والاستفادة بما ينتج عنها من ثمار مالية[١].

وبعبارة أخرى فإن عمليات غسل الأموال قد تستخدم لتحقيق أغراض سياسية معينة، فعلى سبيل المثال قد تستخدم الأموال المتحققة عن الإتجار غير المشروع مثل بيع المخدرات والأسلحة لأغراض التأثير فى سير الانتخابات، وإيصال عدد من النواب أو المرشحين لمواقع معينة فى البرلمانات أو الجمعيات الوطنية فى تلك البلدان؛ لكى يتمتعوا بالحصانة النيابية، وقد شهدت الساحات السياسية فى كل من إيطاليا، والولايات المتحدة محاولات من هذا النوع، وأثر ذلك يصبح واضحا فى هذه الأزمة السياسية[٢].

وفى الحقيقة فإن الآثار السياسية لعمليات غسل الأموال لا تتوقف عند هذا الحد؛ بل إنها تعمل أيضا على اختراق وإفساد هياكل بعض الحكومات، حيث يحصل غاسلو الأموال على أرباح وعوائد طائلة وثروات هائلة، مادية وغير مادية، منقولة وغير منقولة، تمكنهم من اختراق وإفساد هياكل بعض الحكومات، وقد توسعت ظاهرة غسل الأموال على الصعيد الدولى لتصبح خطرا عالميا يهدد سلامة واستقرار النظم السياسية، وهياكل الحكومات مما يتطلب تدابير مضادة من جانب المجتمع الدولى ككل، ومن أجل حرمان المجرمين وإيراداتهم غير المشروعة من أى ملاذات آمنة[٣].

ويمكن أيضا أن تستخدم عمليات غسل الأموال لتمويل النزاعات العرقية والدينية؛ فقد أشارت الأمم المتحدة فى دورتها المنعقدة بتاريخ ٨ – ٦ – ١٩٩٨م إلى أن الأرباح الناتجة

(١) مركز زايد للتنسيق والمتابعة – جامعة الدول العربية: «غسيل الأموال»، مرجع سابق، ص١٤.

(٢) حسين الربيعى «الآثار المترتبة على غسيل الأموال»، جريدة الصباح العراقية»:

http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=3808

وكذلك انظر: عبد الحليم المحجوب: «إشكالية التعريف للإرهاب والجريمة المنظمة والأمن القومى» – القاهرة، فى كراسات استراتيجية خليجية «الإرهاب وعلاقته بالجريمة المنظمة والمخدرات وانعكاساتها على الأمن القومى» مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ٨ / ٤ / ١٩٩٧م، ص ٥، نقلا عن د. عادل عبدالجواد الكردوس، دراسة غير منشورة بعنوان: «حجم غسل أموال المخدرات فى المجتمع المصرى»، مؤتمر المخدرات مشكلة اقتصادية، جامعة الأزهر ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م.

(٣) د. بلالطة مبارك «تأثير ظاهرة غسيل الأموال فى مصادر تمويل اقتصاديات الدول النامية»، مرجع سابق، ص١٥.

عن غســل الأموال تستعمل فى تمويل بعض النزاعات العرقية والدينية، حيث يقوم غاسلو الأمــوال ببث الخلافات الداخلية وإشــعال الفتن الدينية والعرقية، مع تمويلها بالســلاح والمعدات، وغيرها من الأموال القذرة[1].

❑❑❑

(١) د. بلالطــة مبــارك «تأثير ظاهرة غســيل الأموال فى مصــادر تمويل اقتصاديات الــدول النامية»، المرجع السابق، ص١٥.